تأليف

همام عبد الرزاق العراقي

نازلة العراق

بين ظلم السياسة و فجور البدعة

مكتبة الغرباء

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

نازلة العراق

بين

ظلم السياسة وفجور البدعة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ

مكتبة الغرباء

الأردن - عمان - ت: ٠٧٩٥١٨٤٠٥٠

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

نازلة العراق

بين

ظلم السياسة وفجور البدعة

ابتلاء الوطن ... ومحنة الدين

تأليف

همام عبد الرزاق العراقي

مكتبة الغرباء

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

﴿رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا فِتۡنَةٗ لِّلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٥﴾

﴿وَنَجِّنَا بِرَحۡمَتِكَ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾

سُورَةُ يُونُسَ [٨٥-٨٦]

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مُقَدِّمَة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

والصلاة والسلام على الهادي البشير النذير، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنّ حفظ الشيء ومراعاته، والدفاع عنه ومساندته، ومنع وقوع الاختلال والفساد فيه، والأخذ بأسباب بقائه، والقيام على حراسته، والاعتبار بسنن الله في أمثاله ونظائره، كلها أمور ضرورية لحفظ الموجود واسترجاع المفقود، وبها تحمَى الأوطانُ وتصان الأديانُ، وعليها تتوقف الوقاية والرعاية وصولاً إلى الكمال والهداية؛ **إذ الشيء في مراحله الأولى يحفظ حفظ وجود وحياة؛ ثم يحفظ حفظ قوَّة وتماسك، ثم يحفظ حفظ أمن واستقرار، ولكل مرحلة من هذه المراحل سننها وأحكامها وشروطها.**

وهذا التدرّج لمراحل الوجود ظاهر حتى في الأوصاف والأعمال؛ كحفظ الإيمان والأعمال؛ لذا انقسم الدين إلى الإسلام والإيمان والإحسان.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقد صار لزاماً على من أراد الإصلاح أن يفقه جريان سنن الله الشّرعيّة والكونيّة في هذا العالم، ويتدبر مراحلها، وأسباب حفظها، وشروط بقائها، وموانع وجودها؛ لينتهي إلى الاهتداء بحقائقها والدعوة إليها وترغيب الناس فيها.

وليدرك بتلك الحقائق إدراكاً جازماً أنّ شرط الدفع عن هذا الوجود منوط بالإيمان الشرعي الصادق؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨].

وأنّ شرط جريان سنن التدافع والتقابل لصالح المؤمنين هو الاعتماد على الله تعالى والاستعداد للدفع بالأسباب الممكنة؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

وأنّ الناس إذا أرادوا الدفاع عن وجودهم ودينهم وأرضهم استطلبوا رأسا قويّا عالما بالسياسة وتدابيرها؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُواْ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُواْ قَالُواْ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وأنّ الصبر على الوقائع العظيمة والنوازل الكبيرة يحتاج إلى معرفة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وخبرة واطلاع على الواقع، قال الله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٧ – ٦٨].

وأنّ سنن التسليط مرتبطة بالظلم بأنواعه وأشخاصه، قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٩].

وأنّ سنن الله في الفساد أن جعل نهايته إلى اضمحلال وزوال، قال الله تعالى: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [يونس: ٨١].

وأنّ سنن التغيير تبدأ من النفس: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١].

وأنّ انتقال البلدان من حال إلى حال هو جزاء على أعمالها: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٢].

وأنّ الخروج من الاستضعاف إلى التمكين متوقف على إمامة في الدين بالصبر واليقين، ووراثة علم النبوة بالكتاب الناطق والسُّنة الماضية؛ كما قال تعالى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ ﴾ [القصص: ٥ – ٦].

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وأنّ التمكين لا يدوم إلا مع الوفاء بشرطه والقيام على حفظه، قال الله تعالى: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الحج: ٤٠ - ٤١].

وبالتدبر التام لهذه السُّنن والفهم الصحيح لأحكامها فقط يمكن أن ندرك ما يجري من أحداث ووقائع، ونفسرها تفسيراً شرعياً، ونستظهر أحكامها التفصيلية، ونتمكن من تنزيلها على الواقع.

وبسبب تفويت مقاصد تلك السُّنن، والإعراض عن أحكامها، وتضييع حقوقها، والغفلة عن مصالحها، وعدم الانقياد لمقتضياتها؛ حلّت بالأمة نوازل مزعجة، وقلاقل مذهلة، وفواجع مدهشة، حتى أدهشت العلماء وحيّرت الفقهاء وأقْلقت الحكماء: **تارة تظهر في صورة احتلال بلد، وأخرى في صورة إبادة بلد، وثالثة في صورة تخريب بلد**... والأمر لا يزال في دوام واستمرار.

ولا سبيل للأمة للخروج من محنتها وامتحانها بعافية وسلامة إلا بهذا الفقه الكليِّ والجزئيِّ لسنن الله الشرعيّة والكونيّة؛ قال الله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وكان من بين تلك المزعجات المبكيات ما جرى على أهل العراق من تقتيلٍ وتشريد وتهجيرٍ وإيذاء؛ حين تكالبت عليهم الأعداء، واجتمعت عليهم الجيوش، وطمعت فيهم الخصوم؛ فأضحى العراق

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ـ بتاريخه المشرّف وحضارته العريقة ـ **يتقلّب ويتوجع بين بدع السياسة وسياسة البدع**؛ فلا نصرة أخويّة إلا الرفض والاستنكار، ولا نخوة عربيّة إلا الترقب والانتظار، ولا وقفة دولية إلا المساومة والاتّجار من غير تردد ولا استحياء؛ فتركوه ـ أسيراً مكبلاً بالأغلال ـ لمحتل غاشم، وجار ظالم، ومبتدع صائل....

وقد اشتدّ الأمر بعد الاحتلال حين خاض في الفتنة من كان خامداً قبلها؛ وتحالف على إشعال نارها أهل الغدر والعدوان، وتقاسم أدوارها أهل الضلالة والبهتان بدماء مهدورة ونفوس مقتولة وجثث مهانة مبذولة؛ حتى تيقن المصلحون أن سبب بقاء الفاجعة: **عجز أهل الحقِّ وتمكين أهل الباطل**؛ فرمدت عيونهم فاشتغلوا بتطبيبها؛ واضطربت قلوبهم فانشغلوا بتسكينها، وهُدّدت نفوسهم فأقاموا على حفظها.

واشتد الأمر على الناس وضاق حين ظهرت تأويلات المتفقهة في ترك الواجب والجهل بالواقع، وهيمنة أجناد الفرق على العراق بالقتل والتهجير، وتزاحم الساسة على الوظائف والمناصب؛ فصرنا نرى بدل مقاومة الفتن: الاستشراف لها، وبدل الصبر عليها: الخوض فيها، وبدل مدافعة الظلم: الإعانة عليه... حتى انتهى الأمر ببعضهم إلى مقاومة الشرائع والأحكام، ومنازعة القيم والأعراف، ومقاطعة سبيل العلماء، ومراغمة أهل الفقه والإيمان مكابرةً على الملأ من غير استحياء.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فهاهنا مُهلكات ثلاث في أرض العراق: الاحتلال، والفتنة، والإعراض عن الشرع والعقل في وضح النهار؛ تقابلها مُنجيات ثلاث: إطفاء الفتنة، والسعي إلى رفع الاحتلال، والمصالحة مع الشرع؛ ثم المصالحة مع الذات والغير مصالحةً تراعى فيها مصلحة الدين والوطن.

وإذا كانت النوازل العظيمة قد كتبت على الأمم والأمصار بأقلام الأقدار؛ فإن كتابتها على الأوراق بقلم الثقات مما لا يستغنى عنه بحال؛ **فتارةً تكتب بقلم الشرع، وتارةً أخرى تكتب بقلم السياسة، وتارةً ثالثة تكتب بقلم التاريخ والشهادة**؛ وقد حرصت أن تُكتبَ نازلة العراق بقلم الشرع أصالةً، وبقلم السياسة تبعاً، واستغنيت عن قلم التاريخ والشهادة بالمسموعات الفاجعة والمرئيات الفاضحة...

وهذا المؤلَّف هو كلمة ناصحة ورسالة واضحة إلى أهل العراق برجاله ونسائه وشيوخه وشبابه، وحكامه ومحكوميه، وظالميه ومظلوميه، ومفكريه وعلمائه، ومتفقهته وأجناده، ومحتله وجاره؛ ليعلم الجميع طريقة الشرع الحنيف وسياسة الدين القويم في نازلة جسيمة وواقعة عظيمة تصدعت لها القلوب وذرفت منها العيون وحارت فيها العقول... وقد جعلته في بابين:

فقد جعلت الباب الأول بمثابة **المقدمة والتأصيل**؛ تناولت فيه آداب النوازل والفتن، ومنهج الإسلام في استظهار علومها، وطريقة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشرع في دفعها ورفعها؛ مؤصلاً لذلك من الكتاب والسُّنة، ومقاصد الشرع، وتقريرات الأئمة الأعلام، خاصّةً ممن شهد وقائع أهل الإسلام وكانت له معاصرة للنوازل العظام.

أمّا الباب الثاني؛ فقد جعلته بمثابة **التطبيق والتنزيل**؛ تناولت فيه ــ بشيء من التفصيل ــ ما حلّ بالعراق ــ بعد الاحتلال ــ من النوازل والأحداث؛ مبيّناً الدوافع والأسباب، وما ترتب على التزاوج بين السياسة الظالمة والبدعة الفاجرة من التبعات والآثار؛ مقعّداً ذلك بقواعد الشريعة، وضوابط السياسة العادلة، وتجارب الحكماء في الأمم، ومنوّهاً على خطورة منازعة الثوابت والسُّنن، وختمته بذكر الحلول المنجية والتدابير الواقية للخلاص من هذه الورطة التي أرجو أن تكون فانية.

ومـمّا يتعيّن بيانه هنا، أنه لم يكن في البال عند كتابة هذه السّطور الردّ على أحد بعينه، أو التعقّب على متكلّم بشخصه، أو الانتصار لفئة بعينها؛ وإنما هو بيان طريقة الشرع ومنهجه في التعامل مع النوازل العظيمة؛ كالنازلة التي حلّت بأرض العراق، وتصحيح ما أمكن تصحيحه قبل فوات الأوان، والتدرّج بأهل الإصلاح للأخذ بأيدهم إلى سبيل الرشاد وطريق الهداية والسّداد؛ لأن النازلة إذا وقعتْ لا يكاد يسلم من التلوّث بغبارها أحد إلا من عصمه الله وقليل ما هم، فمستكثر من الخطأ أو مستقل، والله وحده العاصم من الزلل.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقد سميت هذه الرسالة التي كُتبتْ بقلم مشفق على دينه ووطنه مع اعترافه بتقصيره بـ: (**نازلة العراق بين ظلم السياسة وفجور البدعة... ابتلاء الوطن... ومحنة الدين**).

وما كان من صواب فمن الله تعالى وتوفيقه، وما كان غير ذلك فمن نفسي ومن الشيطان واستغفر الله منه...

والله أسأل ــ ربّ العرش الكريم ــ أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجه الكريم، وأن ينفع به المسلمين، وأن يعين إخواننا على إبداء النصح والبيان، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كبيراً.

وكتبه

المشفق على دينه ووطنه

همّام عبد الرزاق العراقي

٣/رمضان/١٤٢٩هـ

الموافق ٣/٩/٢٠٠٨م

Hammamaliraqi@yahoo.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

البَابُ الأَوَّل

نوازل الفتن

آدابها ... علومها ... طريقة دفعها ورفعها

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تمهيد

الكلام في نوازل الفتن من الاقتتال والحروب وتسلط الأعداء والاختلاف بين فرق المسلمين يحتاج إلى دراية مفصّلة بالأحكام، وبصيرة في الدين، ونظر إلى العواقب والمآلات، وخشية في القلب، وورع في اليد واللسان،؛ وذلك لما ينشأ عن هذه النوازل من الخطوب والبلايا، وما يلحق الناس بسببها من المحن والرزايا، وما توجبه من اختلال النظام وتغيّر الأحوال وتضييع مصالح الأنام.

وأشدُّ أنواع الفتن أثراً في الضلال تلك التي ترِدُ على القلوب فتصرفها عن الحقِّ والعمل به؛ قال تعالى: ﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٣]؛ لذلك لا يقتصر الفقه على معرفة أسباب الفتن وموادها فحسب؛ بل النظر في آثارها ونتائجها الوخيمة؛ فهي من شواغل القلب وعوارضه؛ كما قال ابن القيم: «وأما الفتنة التي تقطع عليه الطريق: فهي الواردات التي ترد على القلوب تمنعها من مطالعة الحق وقصده»[(١)].

أو كما قال الشاطبي ـ رحمه الله ـ: «ضابطها ما صدَّ عن طاعة الله»[(٢)].

---

(١) مدارج السالكين، لابن القيم (٢/ ٥).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (١/ ٢٣٨).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

لهذا كان النبي ﷺ يوصي أصحابه؛ فيقول: «تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن»[١].

وهي عند التأمل عارض يُخرج الناس عن حدّ الاعتدال والاستقامة؛ فكل ما كان فيه مخالفة للتوسط الشرعيّ في التصورات والأقوال والأعمال والتصرفات؛ فهو داخل في الفتنة تضمّناً أو لزوماً، فهي تنتج عن ترك واجب، أو ارتكاب محرم، أو عند اشتباه الحقِّ بالباطل.

والفتنة جنس تحته أنواع، ومدار أنواعها على الشهوات والشبهات، وأعظم أنواعها خطراً على الدين: «فتنة الشبهات من ضعف البصيرة وقلة العلم، ولا سيّما إذا اقترن بذلك فساد القصد وحصول الهوى؛ فهنالك الفتنة العظمى والمصيبة الكبرى»[٢].

وتبدأ الفتنة بالظهور عند الجهل بحقيقة الشرع وترك النظر في المصالح والمفاسد، وعند إزالة المنكر من غير بصيرة، وتشتدُّ دواعيها مع قلة الصبر، وضعف اليقين، وذهاب الورع، وإغفال النصيحة، وفتور النية، وتضييع الحقوق، والتنافس على الدنيا، والتشاغل عن الآخرة.

وإذا أقبلت الفتنة لا تقبل إلاّ بزينتها تصطاد بها الجهّال، وتغرِّر بظاهرها السفهاء، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا

---

(١) صحيح مسلم برقم (٥١١٢).

(٢) إغاثة اللهفان، لابن القيم (٢/ ١٦٦).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧]؛ وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ [طه: ١٣١]، ولا يتخلّص من صيدها، ولا ينْجو من شرّها إلّا أهل العلم والإخلاص؛ كما قال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [الحجر: ٣٩ - ٤٠].

لها ـ عند طلوعها ـ بريق خادع ولمعان خاطف يخطف الأبصار ويأخذ بالعقول ويدهش الألباب لكنه سرعان ما يتحول إلى ظلمة شديدة؛ كما قال ابن حزم الأندلسي: «**نوّارُ الفتنة لا يَعْقِد**»[(١)]؛ فيستعدّ لها العالم الربانيّ قبل حلولها، ويتأهب لها الفقيه المتمرس قبل وقوعها؛ فإذا وقعت خاض فيها حُدَثاء الْأَسْنان ولعب بها سُفهاء الأحْلام، واجتمع عليها أهل الغدر والعدوان، ونشطت لسماعها الخلايا النائمة، وخُدعت بها العقول البليدة، وأسرعت إليها الأجساد الخفيفة، وتعلقت بحبها النفوس الضعيفة، وفرحت بقدومها القلوب المريضة، وتكلم فيها من كان ساكتاً قبلها، «**وعجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء**»[(٢)]؛ فإذا انجلت سعى أهل الصلاح والعدل في دفعها، وتعاون أهل العلم والإيمان على

---

(١) الأخلاق والسير، فقرة (٨٤).

(٢) منهاج السُّنة، لابن تيمية (٤/ ٣٤٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

رفعها، فإذا ولّت مدبرةً ادعى الجهّال معرفتها، وتسامر الرعاع في أحاديثها، وتفاخر الأعراب بأيامها، وتنافس تجار السياسة في استثمارها، وتدافع أرباب الأهواء على الاقتيات منها، وحرص أهل الكفر على توظيفها؛ كما قال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ: «**إنّ الفتنة إذا أقبلت عرفها العالم، وإذا أدبرت عرفها كل جاهل**»[1].

هذه هي حكاية الفتنة من أولها إلى آخرها: بدايتها رأي وقرار... ونهايتها هلاك ودمار.

(١) حلية الأولياء، لأبي نُعيم الأصبهاني (٤/ ٥٢).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الأول

آداب النازلة وأخلاقها

إذا وقعت نازلة الفتن فهناك آداب يجب مراعاتها، وحقوق يتعيّن الحفاظ عليها، وأحكام ينبغي العلم بها؛ سواء ما تعلّق منها بالنازلة نفسها أو بأطرافها؛ وإلاّ خرج الإنسان ـ في التعامل معها ـ عن الحدود الشرعية، والآداب المرعية، وصار مائلاً إلى أحد طرفي الإفراط أو التفريط.

ومن تلكم الآداب التي تُستطلب ـ خصوصاً عند وقوع الفتن ـ أدب مهم وهو أن يكون التعامل مع النازلة وأطرافها والمبتلين بها بالرحمة المقترنة بالعلم، واللطف المصحوب بالحزم، والشفقة الملازمة لثبات القلب وشجاعته، وهذه الخصال الثلاثة هي جماع محاسن الأخلاق ومرجع مقومات الاعتدال في الفتنة؛ فالعبد كلما اتسع علمه اتسعت رحمته، وكلما ازدادت رحمته استطلب مزيداً من العلم وتحرّي الصواب؛ فيكون حاله ـ في النازلة ـ من جهتين:

من جهة أن رحمته للخلق تكون بعلم لا بجهل.

ومن جهة أن تعامله معهم يكون برحمة لا بقسّوة، وبلطف لا بشدّة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وينتج عن تزاوج الجهتين: السّماحة والبصيرة والحزم، وهذه أمور مطلوبة سواء في استظهار أحكام النازلة ومداركها، أو في التعامل مع المبتلين بها والخائضين فيها، أو في موضع دفعها وإزالتها.

ففي باب استظهار أحكام النوازل الدقيقة، قال تعالى: ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴾ [الكهف: ٦٥].

وقال في موضع الالتجاء إليه: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ فَقَالُوا۟ رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ [الكهف: ١٠]؛ فتقديم الرحمة ــ في هاتين الآيتين ــ على العلم والرشد من باب تقديم المقاصد على الوسائل؛ ولبيان حاجة العباد في الشدائد والوقائع إليهما؛ لأن **مصلحة الدين ــ في حال السلامة أو الفتنة ــ لا تقوم إلا باقتران الرحمة مع العلم.**

وقد ظهر تطبيق هذا الأدب الرفيع في اعتذار الخَضِر العبد الصالح لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فقال ــ معتذراً له ــ: ﴿ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٨]، **ويستفاد من هذا النصّ أنه يستحسن تقديم الاعتذار للأفاضل من أصحاب القصد السّليم والفهم السّديد إذا لم يوفقوا إلى معرفة بعض أحكام النوازل الجزئية، أو تعجّلوا في بعض التصرفات والأفعال المشتبهة؛ لا سيما إذا أدركتهم غفلة الصالحين عند هيجان الفتن وشدّة الغضب. وغاية الأمر أن يكون خطؤهم هذا مُنقصاً لدرجتهم في رتبة أهل العلم العاملين والدعاة المصلحين لا مُعدِماً لمكانتهم وفضلهم.**

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

والحاجة إلى رحمة المؤمنين والشفقة عليهم واللطف بهم تشتدُّ وتقوى إذا كانت النازلة تقع لأول مرة؛ أو ليس لها مثال سابق في نوازل الدهر؛ أو قد تداخلت في أحكامها وتصوراتها؛ أو إذا غُيّب عنها العلماء الراسخون؛ أو إذا حمل رايتها- بلا منازع- أهل الغي الجاهلون.

ففي هذه الصور ونحوها يتعين الإشفاق بالمؤمنين؛ كما أشفق النبي ﷺ بأصحابه في معركة بدر؛ لأنها كانت أول مشهد شهده، وأول نازلة حرب؛ فعن ابنِ عباسٍ ــ رضي الله عنهما ــ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ يوم بدر: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت لم تعبد؛ فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهۡزَمُ ٱلۡجَمۡعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر ــ رحمه الله ــ في شرحه على الحديث: «بل الحامل للنَّبيّ ﷺ على ذلك شفقته على أصحابه وتقوية قلوبهم، لأنه كان أول مشهد شهده، فبالغ في التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك، لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة»[(٢)].

والمطلوب هو معرفة مواضع التراحم في كل نازلة؛ بغية إيصال تلك الرحمة إلى مستحقيها من غير إفراط ولا تفريط؛ وإلّا فالجهل بمواضع الرحمة، والامتناع عن الاتصاف بها، وترتيب اللوازم الفاسدة

---

(١) صحيح البخاري برقم (٢٧٥٨).

(٢) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني (١١/ ٢٩١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

على مستحقيها، ومفارقة طريقة أهل العلم والإيمان في تأصيلها؛ كلها أمور تفضي إلى البدع الكبار.

لذلك كانت قاعدة أهل العلم والإيمان: **(تحري الحقّ ورحمة الخلق)** تتنزل في كل تصرف من التصرفات، وهي من أعظم القواعد الكلية الشرعية احتياجاً وتطبيقاً في النازلة؛ **فكانت طريقة الراسخين في العلم ـ في كل قضية ـ هي التأصيل والتفصيل معاً: إذا تكلموا في أحكام النازلة أصّلوا، وإذا تكلموا في أعيانها وشخوصها فصّلوا، ولكل من التأصيل والتفصيل حظهما من العلم والرحمة.**

وهذان الأمران المقترنان معلومان في الشّرع والدين وعلى لسان جميع المصلحين؛ فلما سعى الملك العادل ذو القرنين برفع الظلم من الشرك والفساد عامل المفتونين بالعلم والعدل والرحمة؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا (٨٦) قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُكْرًا (٨٧) وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءً الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا﴾ [الكهف: ٨٦ - ٨٨]؛ فهذا تفصيل لأحكامهم مبنيٌّ على الحقين: أولهما: حفظ حق الله؛ والثاني: مراعاة حق المخلوقين في معاملتهم بالعدل والإحسان والرحمة.

وقد سعى ذو القرنين ـ أيضاً ـ إلى دفع فتنة يأجوج ومأجوج ورفعها عن أقوام لا حيلة لهم بذلك؛ كما قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا (٩٣) قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

﴿وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ [الكهف: ٩٣ - ٩٥] فاختار لهم أكمل السُّبل وأحسنها في دفع الفساد ومنعه...

ومحل الشاهد: أن الله تعالى قد قال في آخر القصة: ﴿قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ [الكهف: ٩٨]؛ فقد خُتمت قصة هذا الملك العادل بذكر الرحمة، وببيان أن مصالح الخلق في دفع نازلة الفتنة لا تقوم إلا عليها؛ كما قال بعض المفسرين: «والإشارة بهذا إلى الرّدم، وهو رحمة للناس لما فيه من ردّ فساد أمّة يأجوج ومأجوج عن أمة أخرى صالحة»[1].

ويشعر قوله: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ بفائدة جليلة ينبغي أن لا تغيب عن أطباء النوازل وحكمائها، وهي **أن النازلة لا ترفع إلا إذا كان ميدان العمل ومنطلق الإصلاح مؤسّساً على قاعدة التعاون والتشاور على إقامة المصالح وإماتة المفاسد**... فالعبد القاصد للصلاح والنجاة مطلوب منه ــ في كل نازلة نزلت بالمسلمين ــ التعاون عند تنفيذ الأوامر، والتصبّر عند حلول المصائب، والتراحم عند نزول الشدائد، والتوكل على الله في جميع أموره؛ كما قال العالم الربانيُّ ابن القيم ــ رحمه الله ــ: «العبد دائماً متقلب بين أحكام الأوامر وأحكام النوازل؛ فهو محتاج بل مضطر إلى العون عند الأوامر وإلى

---

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٨/ ٤٣٣)

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

اللطف عند النوازل، وعلى قدر قيامه بالأوامر يحصل له من اللطف عند النوازل»[١].

فاللطف لا ينفع من غير بصيرة في الأمر والنهي، و من غير امتثال للشرع، لا سيما الأوامر التي بها تدفع شبهات الفتنة وشهواتها.

فيحتاج القاصدون للصلاح المريدون للتغيير ـ عند حلول النوازل ووقوع الفتن ـ إلى شجاعة القلب، وسماحة النفس والطباع، وإلى الاغتذاء بمعاني القرآن والسُّنة، والاحتماء بمقاصد الشريعة، والتطبب بالفتاوى الشرعية، والتداوي بالأحكام الدينية، والإكثار من المشاورات العلمية، وإلى البدء بإصلاح النفس ليكون مقدمةً لإصلاح الغير: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : «فهذه الأخلاق والأفعال يحتاج إليها المؤمن عموماً وخصوصاً في أوقات المحن والفتن الشديدة؛ فإنهم يحتاجون إلى صلاح نفوسهم ودفع الذنوب عن نفوسهم عند المقتضى للفتنة عندهم، ويحتاجون ـ أيضاً ـ إلى أمر غيرهم ونهيه بحسب قدرتهم، وكل من هذين الأمرين فيه من الصعوبة ما فيه؛ وإنْ كان يسيراً على من يسره الله عليه»[٢].

فإذا كانت هذه الأخلاق والخصال هي التي تُطلب وتُقصد في

---

(١) الفوائد، لابن القيم ص(٢٠٢-٢٠٣).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/ ١٦٥).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

النوازل والفتن؛ فإنّ **أكثر أزمات الأمة التي تعاني منها في وقتنا الحاضر تظهر:**

- بسبب أخلاق الخائضين في الفتن والمروجين لها؛ أو بسبب جهل بعض المتصدرين للدعوة بطريقة دفع الباطل وتقرير الحق.
- أو بسبب تعجّل النتائج في ميدان الإصلاح.
- أو بسبب الجهل بأولويات الدين، والإغفال عن واجب الوقت.
- أو بسبب تأسيس بنيان العمل على أصول فاسدة وتأويلات باطلة.

فلا ترى ـ والحال كذلك ـ إلا البلدان المنكوبة، والنفوس المقتولة، والحقوق المهدورة، والفواحش المبذولة، والأموال المسروقة، والبيوت المنهوبة، والأعراف المتروكة، والحلول المرفوضة، والمواد الممنوعة، والأبنية المهدومة...

وآخرها أفكار مسمومة، وبدع مخذولة، ورايات مهزومة، وأطراف مقطوعة؛ وجثث مجهولة، حتى اندهشت العقول من هولها، ورمدت العيون من شدّة النظر إليها، وتقطعت القلوب كمداً من سماع آهاتها وتوجعاتها، وتحيّر المصلحون في دفعها، وتوجّس الحكماء من نهاياتها.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الثاني

فتاوى النازلة وعلومها

الكلام في نوازل الفتن يحتاج إلى معرفة واسعة بالأدلة، وحصيلة وافرة من علوم الأحكام، وتضلّع كبير من قواعد الشريعة، ونظر دقيق في مقاصد الدين، مع خشية وورع، وديانة وأمانة، وحكمة وبصيرة...

ولا ينهض بهذا إلاّ من كان راسخاً في علمه، مخلصاً في عمله، صادقاً في قوله، ربانيّاً في منهجه، خبيراً بواقعه، صابراً على بلائه.

ولا سبيل لاستظهار أحكام الفتن، والتبصر بأضرارها ومنافعها، والتفرس في تعيين أطرافها إلاّ بمعرفة مطالع العلم في تلك الأحكام، وهي:

المطلع الأول: أكمل الطرق وأرشدها في دفع النوازل هي طريقة الجيل الأول:

كان سلوك الصحابة والتابعين ومن درج على آثارهم من الأئمة في تقرير أحكام الفتن والنوازل سلوكاً شرعيّاً منضبطاً؛ فكانوا «أول ما يطلبون النازلة من القرآن؛ فإن أصابوا حكمها فيه لم يعدوه إلى غيره، وإن لم يصيبوها فيه طلبوها من سُنة رسول الله؛ فإن أصابوها لم يعدوها

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إلى غيرها، وإن لم يصيبوها طلبوها من اتفاق العلماء»[١].

وكانت النازلة إذا نزلت بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وليس عنده فيها نصٌّ عن الله ولا عن رسوله ﷺ جمع لها أصحاب رسول الله ﷺ ثم جعلها شورى بينهم[٢].

فكان دأبهم في تحصيل العلم، ومنهجهم في استظهار الأحكام يدوران على الدليل النقلي، والإجماع الشرعي، والمستند العقلي، ويتحصّلان بطريق المشاورة والمراجعة والمحاورة، وكانت مناظرتهم في الأحكام مناظرة مناصحة ومشاورة لا مناظرة مجادلة ومدافعة، وخلافهم في المسائل خلاف عقول لا خلاف قلوب، وتباحثهم في العلم تباحث نظر لا تباحث جدل.

وقد صححوا المقاصد والنيات، وحرروا الأصول والمقدمات، وأخذوا بالوسائل والأسباب، وميّزوا بين المحكم والمتشابهات، وأوضحوا السبيل والمنهاج؛ فسَلِمت لهم النتائج والثمار، وكَمُلَتْ لهم مراتب العلم والجهاد، واستحكمت بصيرتهم في الإقدام والإحجام، وتنوعت أجوبتهم بتنوع المصالح والأحوال؛ كما وصفهم الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ: «إنهم بعلمٍ وقفوا، وببصرٍ

---

(١) الصواعق المرسلة، لابن القيم (٣/ ٨٣٥).

(٢) انظر: إعلام الموقعين، لابن القيم (١/ ٨٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

نافذٍ كفوا»[1]؛ فمن عدل عن طريقتهم في تحرير محل النزاع، وتنكّب عن منهجهم في دفع الفساد فقد عدل عن طريق الحق، وحاد عن سبيل الرشاد.

المطلع الثاني: لا يتمّ العلم بأحكام النوازل إلا بمعرفة الواجب وفهم الواقع:

يتعين على المتكلم في نوازل الفتن أن يُلِمَّ بالأحكام الشرعية الكلية لهذه الحوادث والنوازل؛ ثم يعلم واقع النازلة، وكيفية وقوعها، ويتصوّر أحداثها وأسبابها ومقدماتها، ويقف على ملابساتها ونطاقها، ويتبصر أحوال أهلها ومراحلها؛ **فيجمع في حكمه بين فهم الواقع وفهم الواجب فيه، وبذلك يكون حكمه في النازلة مركباً من الواجب والواقع، ومشتملاً على التأصيل والتنزيل، ومتضمناً للحكم والفتوى، ومؤسّساً على الإلمام بالكليات وتصور وقوع الجزئيات.**

قال شيخ الإسلام ــ مؤصّلاً هذه القضية ــ: «والمؤمن ينبغي له أن يعرف الشرور الواقعة ومراتبها في الكتاب والسُّنة، كما يعرف الخيرات الواقعة ومراتبها في الكتاب والسُّنة؛ فيفرق بين أحكام الأمور الواقعة الكائنة والتي يراد إيقاعها في الكتاب والسُّنة ليقدم ما هو أكثر

---

(١) رواه البيهقي في القضاء والقدر ص(٤٩٧)، وابن وضاح القرطبي في البدع والنهي عنها ص(٧٧).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

خيرا وأقل شرا علي ما هو دونه، ويدفع أعظم الشرّين باحتمال أدناهما، ويجتلب أعظم الخيرين بفوات أدناهما؛ **فإن من لم يعرف الواقع في الخلق والواجب في الدين لم يعرف أحكام الله في عباده**»[١].

فظهر مما تقدم أن الباحث في مقام تحرير أحكام النوازل يحتاج إلى ثلاثة أمور:

الأول: فقه شرعي، وهو العلم بالأحكام الكلية للنوازل والفتن.

الثاني: فقه واقعي، وهو تصوّر وقوع النوازل وحدوثها.

الأمر الثالث: ملكة تنزيل، وهي تنزيل الأحكام على الواقع، وتمثيل الشيء بنظيره، وإدراج الجزئي في الكلي، وهو ما يعرف عند الأصوليين بتحقيق المناط.

قال ابن القيم رحمه الله ــ مفصّلا لها ــ : «الحاكم أذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات ودلائل الحال كفقهه في كليات الأحكام ضيع الحقوق؛ فهاهنا فقهان لا بد للحاكم منهما :

فقه في أحكام الحوادث الكلية، وفقه في الوقائع وأحوال الناس يميّز به بين الصادق والكاذب والمحق والمبطل، ثم يطبق بين هذا وهذا بين الواقع والواجب؛ فيعطي الواقع حكمه من الواجب»[٢].

---

(١) قاعدة في المحبة، لابن تيمية ص(١١٩).

(٢) بدائع الفوائد، لابن القيم (٣/ ١٠٤-١٠٥).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومنشأ الزلل والخطأ عند كثير من الناس في الفتن والحوادث الكبار:

إما من جهة عدم العلم بأحكام الشريعة وكلياتها، فيتكلم الواحد منهم برأيه وهواه.

وإما من جهة عدم تصور واقع الفتنة، فيُخبر عن ظن وتخمين.

وإما من الجهل بهذا وهذا.

وأكثر الويلات على الأمة تقع من هذا الأخير الذي يجهل الشريعة والسياسة معاً.

وإذا كان فهم واقع النازلة وتصوره شرطاً في معرفة حكمها؛ فإن هذا الفهم لا يحصل بمجرّد أخبار تُنقل، وإحصائيات تُنشر، وأرقام تُحفظ، وتحليلات تُرصد، ومصطلحات تُذكر؛ وإلاّ لصار فقه الواقع من نافلة الشيء لا من فريضته، ومن مُلَح العلم لا من صلبه، ولاستغنى عن تحصيله العلماء بساعة إخبارية أو نشرة يومية.

والمقصود أنّ حقيقة هذا الفقه زائدة على هذا القدر بكثير؛ فهي شاملة لمعرفة قرائن الكذب والصدق في أخبار النازلة؛ والعلم بكيفية وقوع النازلة من جهة أحداثها ومراحلها وتفصيلاتها؛ والوقوف على أسبابها المادية والمعنوية، ودوافعها النفسية والتاريخية، ومقدماتها الفكرية والعقدية، وذرائعها السياسية والاقتصادية ونحو ذلك...

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وفقه الواقع ـ بهذا المعنى ـ تابع للشرع وفرع من فروعه، وهو ثمرة الفهم الصحيح للدين والرسوخ في العلم؛ فإن الشرع قد بيّن للعباد ما به يتحصل العلم بالواقع، ودلهم على القرائن والأمارات المفيدة لهذا العلم، ووضع لهم منهجاً متكاملاً في أسلوب تحصيل المعلومات، واستقراء الأحوال، وسبر الواقع، وتفسير الأحداث، وتعليل الأخبار، وطريقة إنضاج العقل، وتهذيب نتائج الفكر، وضبط طرق المعرفة؛ **فالدلالة على هذه الأمور كلها دلالة شرعية وليست عقلية محضة؛ فلا سبيل لمعرفة واقع النازلة بمعزل عن إرشاد الشرع وتنبيهه**؛ فهي معرفة شرعية من جهتين:

من جهة أن الشارع قد أخبر بها وحثّ عليها.

ومن جهة أنه بين الأدلة العقلية التي يستدل بها عليها.

وهي ـ أيضاً ـ معرفة عقلية من جهة أنها تعلم بالعقل[1]؛ فكل تصور للواقع لا يبنى على أدلة الشرع ومقاصده لا ينفع.

وهذا التقرير في غاية الأهمية؛ فالعلم بالواقع الحاصل عن طريق دلالة الشرع أكمل وأتم من غيره؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]؛ فيتحصل للمؤمنين من

---

(١) انظر هذا النوع من التقرير في مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/ ٨٨).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مجموع هذه المعرفة المفصّلة للآيات: العلم بأحوال الجاهلية على سبيل الإبانة والإيضاح، ومعرفة سبيل الشرك وعاقبة أهله وخذلانهم؛ فالآية دلت على أن **العلم بواقع أهل الإجرام متفرع على العلم بمفصّل نصوص الوحي**؛ كما قال ابن عاشور ـ رحمه الله ـ في تفسيره: «فلمَّا كان ذلك التفصيل بهذه المثابة علم منه أنَّه علَّة لشيء يناسبه وهو تبيّن الرسول ذلك التفصيل؛ فصحّ أن تعطف عليه علّة أخرى من علم الرسول ﷺ وهي استبانته سبيل المجرمين؛ فالتقدير مثلاً: وكذلك التفصيل نفصّل الآيات لتعلم بتفصيلها كنهها، ولتستبين سبيل المجرمين»[1].

فهاهنا تعريفان:

الأول: التعريف بالدين على سبيل التفصيل، وهو من باب العلم بالواجب.

التعريف الثاني: التعريف بأحوال الجاهلية على سبيل الاستبانة، وهو من باب العلم بالواقع.

والتعريف الثاني فرع على الأول، ويتحصل بدلالته وإفهامه.

المطلع الثالث: الجواب على النازلة منوط بالعلماء:

وهذا أمر مسلّم به مفروغ منه عند العقلاء وأهل الدين الصحيح، لا يُحتاج في تقريره إلى كثير عناء؛ لأن القرآن بينه وجعله شرطاً لتحصيل

---

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٤/ ٤٥٦).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العلم بأحكام النازلة؛ قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣]؛ فالمرجوع إليهم في استنباط أحكام النوازل هم العلماء الفقهاء؛ كما جاء عن مجاهد ــ رحمه الله ــ في قوله تعالى: ﴿ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾، قال: «هم أهل الفقه والعلم»[(١)].

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السِّعدي ــ رحمه الله ــ: «وفي هذا دليل لقاعدة أدبية وهي أنه **إذا حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يولَّى مَنْ هو أهل لذلك ويجعل إلى أهله**، ولا يتقدم بين أيديهم، فإنه أقرب إلى الصواب وأحرى للسلامة من الخطأ»[(٢)].

لكن من هم العلماء الذين يرجع إليهم الناس في تقرير أحكام نوازلهم؟، وما هي علاماتهم وصفاتهم؟، وكيف الوصول إلى تعيينهم ببصيرة مستنيرة في خضم الحوادث الكبيرة والمصائب الجليلة والهزات العنيفة؟.

والجواب عن هذه الأسئلة يكون بذكر بعض العلامات الهادية إلى معرفتهم، والمرشدة إلى تعيينهم، والدالة على أحقيّتهم في الفتوى؛ وهي:

العلامة الأولى: أن يكون للواحد منهم في الأمة لسان صدق، وحظ

---

(١) رواه الطبري في تفسيره برقم (٩٨٧٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (١/ ١٩٠).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وافر من الفقه والعلم، ونصرة للإسلام وأهله، وكل هذا قبل الفتنة؛ إذ لا يلتفت إلى ترشيح الجهّال للسفهاء، ولا إلى تنصيب الأعداء للمجاهيل؛ فوجود العالم في الأمة هداية ربانيّة لا صناعة إعلاميّة، وسُنة شرعيّة لا تحسينات عقليّة، ومصلحة ضروريّة لا حاجة تكميليّة.

العلامة الثانية: أن يكون ناصحاً للأمة مشفقاً عليها مريداً الخير لجميع الخلق، متديّنا بالتقوى، يسوس الناس بالحقِّ والعدل، ويعاملهم بالرحمة والعلم لا تأخذه في الله لومة لائم.

العلامة الثالثة: أنه يجيب كل سائل بحسب ما يليق به، مراعياً الخصوصية في الجواب، متمكّناً من إنزال الأحكام على الأعيان، محترزاً من تعميم الأحكام، حذراً من إطلاق الكلمات، محذّراً من خوض الجهّال[1].

العلامة الرابعة: و العالم هو الذي تفزع إليه الأمة عند النوازل؛ إذ الأمة لا تفزع في الفتن إلّا لمن جمع في إمامته بين الصبر واليقين، وبين الرسوخ في العلم والثبات في الدين، ومن كانت له إحاطة بالدلائل وقدرة على دفع المعارضات، كما فزع الناس- اضطراراً ـ إلى الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في نازلة القول بخلق القرآن لما رأوا فيه الإمامة في الدين والنصرة له.

---

(١) انظر: الموافقات، للشاطبي (٥/ ٢٣٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العلامة الخامسة: فقيه النازلة ينظر في المآلات قبل الجواب عن السؤالات[١]؛ فينظر في مآلات جوابه وعواقبه، ويراعي نتائج قوله وآثاره؛ فهو ينظر عند تحرير جواب السائل إلى الذرائع المؤدية إلى الفعل، وإلى نتائجه وعواقبه معاً؛ فيرشد السائل إلى الذرائع والعواقب معاً.

ولهذه العلامة سلف من الأجداد؛ فقد جاء رجل إلى ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ فقال: «ألمن قتل مؤمناً متعمداً توبة؟ قال: لا، إلاّ النار. فلما ذهب، قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تُفتينا، كنت تُفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة مقبولة، فما بال اليوم؟ قال: إني لأحسبه رجلاً مُغضباً يريد أن يقتل مؤمناً، قال: فبعثوا في أثره فوجدوه كذلك»[٢].

العلامة السادسة: أن يتصف بالنظر المصلحي والمقصدي ـ كما يسميه بعض أهل العلم ـ؛ فيكون له نظر تفصيلي في تقدير المصالح والمفاسد، وتقديم الراجح منها في كل أمر، فيعيّن المصلحة في كل فعل، ويحدد رتبتها، والطريق لتحصيلها، ودفع ما يعارضها... ويلاحظ مقاصد الشريعة في كل أمر ونهي؛ وهذان لا يكونان إلا بفهم معاني النصوص، والتمكن من استنباط الأحكام منها، واستخراج الحِكم والمقاصد من مظانها، ومعرفة وجودها في الواقع والأعيان.

العلامة السابعة: أن لا يقف عند تشخيص الداء ووصف العلاج؛

---

(١) الموافقات، للشاطبي (٥/ ٢٢٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٤٠١)، وإسناده صحيح.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بل يحسن معالجة الواقع بحسب الإمكان معالجةً صحيحةً نابعةً من مداركَ علمية كثيرة وتجاربَ دعوية وفيرة؛ فيعالج المبتلين بالفتنة كما يعالج الطبيب المريض؛ فيكون حظه وافراً من التأصيل والتنزيل معاً؛ كما قال موسى عليه السلام للنبيّ ﷺ: « **أنا أعلم بالناس منك، عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لا تطيق، فارجع إلى ربك فسأله...** » **الحديث**[(١)].

ثم من لوازم هذه المعالجة الدقيقة للواقع أنه إذا منع الناس من أمر دلهم على البديل النافع لهم في دينهم ودنياهم، يقول ابن القيم ــ رحمه الله ــ: «من فقه المفتي ونصحه إذا سأله المستفتي عن شيء فمنعه منه، وكانت حاجته تدعوه إليه أن يدله على ما هو عوض له منه؛ فيسدّ عليه باب المحظور ويفتح له باب المباح، وهذا لا يتأتى إلا من عالم ناصح مشفق قد تاجر الله وعامله بعلمه؛ فمثاله في العلماء مثال الطبيب العالم الناصح في الأطباء يحمي العليل عما يضره ويصف له ما ينفعه؛ فهذا شأن أطباء الأديان والأبدان»[(٢)].

العلامة الثامنة: أن يقرّر الحقَّ والصواب بطرق متعددة عقلية وسمعية: تارة بطريق استنباط المعاني الصحيحة الثابتة من النصوص، وتارة ثانية بإلحاق النازلة بحكم نظائرها والوقوف على فتاوى العلماء في

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢٩٦٨).

(٢) إعلام الموقعين، لابن القيم (٤/ ١٥٩).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تلك النظائر، وتارة ثالثة بالنظر إلى آثار الفتنة الواقعة أو المتوقعة؛ إذ القاعدة في هذا الباب: (**إذا اشتبه عليك الأمر فانظر إلى آثاره وثماره**)؛ فمن آثارهم تعرفهم؛ فلا يتصور ــ والحال هذه ــ أن تكون آثار الشّر الواقعة واقعةً من غير مؤثر أو سبب متقدم؛ كما قال تعالى: ﴿ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَٰهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةًۢ بِمَا ظَلَمُوٓا۟ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [النمل: ٥١ – ٥٢]؛ وقال تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةم بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ فَتِلْكَ مَسَٰكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّنۢ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص: ٥٨].

العلامة التاسعة: وأول ما يبدأ به الفقيه البصير من الخطاب تصحيح السؤال، وتحرير الجواب: فيبدأ العالم أولاً بتصحيح سؤال السائل وتهذيبه، وتعيين مطلبه، واستظهار قصده، «**فالسؤال نوعان**: إما سؤال جاهل بالحكمة في طلب معرفتها، وإما سؤال قادح في الحكمة بما يبطلها وينقضها»[(١)]، ثم يتفرس في صاحب السؤال لأجل معرفة علمه وفقهه وإدراكه ويكون جوابه له بحسب ذلك؛ كما يقول ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ: «ما سألني أحد عن شيء إلا عرفت أفقيه هو أم غير فقيه»[(٢)].

وإجابة السائل في نازلة الفتن على الفور من غير تؤدة وتأمل ونظر

---

(١) الصواعق المرسلة، لابن القيم (٤/ ١٥٩٦).

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (١٠/ ٤٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فيما وراء السؤال يجرُّ إلى إشكالات كثيرة وفتن جديدة؛ لا سيّما إذا أخرج السائل سؤاله مخرج النبيه الحريص على طلب العلم وإرادة الصواب.

أما تحرير الجواب في النازلة، فهو فرع على تصور السؤال، ولا يكون إلا بذكر الحجج العلمية والبراهين القطعية، والبيّنات الصحيحة، وتقرير الأحكام الشرعية، والإرشاد إلى المقاصد الدينية التي تناط بها أحكام النازلة، والتفصيل بما يزيل الإبهام والإشكال، والاجتهاد في تحقيق المناط، والاعتبار بالنظائر والأشباه، والتذكير بحقائق الإيمان، والتحذير من الإخلال بثوابت الإسلام، وهو مع ذلك ينوّه بمقدمات الاستدلال، ويتحرى طرق الإقناع، ويعبر بالكلام الفصيح.

ويدخل ــ أيضاً ــ في تحرير الجواب أمران:

أولهما: أن ينظر المجيب أيهما أصلح للسائل: أن يُخرج الجواب مخرج الفتوى، أم يخرجه مخرج الحكم العام؛ بمعنى هل يخرج الجواب مخرج قضايا الأعيان التي تعلقت بحالة خاصّة، أم يخرجه مخرج القضية العامة الكلية.

الأمر الثاني: أن لا يتكلم حتى يتمكن من بيان الجواب، ويكون تكلمه في الفتنة راجحاً على سكوته؛ فيعي الناس جوابه ويضعونه على مواضعه كما سيأتي بيانه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العلامة العاشرة: تشاوره مع إخوانه من أهل العلم، ومراجعته للأعلم، وانتفاعه من أهل الاختصاص، والإحالة إلى مليء في العلم.

إضاءة وتذكير:

العالم الربّاني قد يقدم ويبين ، وقد يُحجِم ويُمسِك ، بحسب ما يترجح عنده؛ لأن **التكليف بالواجبات الشرعيّة العلميّة والعمليّة مشروط بالممكن من العلم والقدرة، ومنوط بالمصلحة، وهذا عام مطّرد في جميع أحكام الشريعة** بما في ذلك تبليغ الشرع وبيان أحكامه؛ لذا يتعيَّن حَملُ كلام العلماء الربانيّين أو سكوتهم على أفضل الوجوه؛ لا سيَّما إذا أحجم بعضهم عن الفُتيا في النَّوازل والحوادث عند رجحان مصلحة السكوت؛ لما تقرر في الشريعة من جواز تأخير البيان إلى وقت الحاجة والتمكن؛ و قد فرّع أهل العلم عليها القواعد؛ فقالوا: **(ما كلُّ حديث تحدَّث به العامّة)**؛ **(ومن المسائل مسائل جوابها السكوت)**؛ **(وجواز كتمان العلم للمصلحة)**؛ فالعالم يراعي أحوال المخاطَبين، ويستظهر مصالح الشرع، ويعتبر المآلات والعواقب في كل تصرف؛ فيمسك عن الكلام أحياناً ــ خشية الفتنة؛ كما قال عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنه ــ : «**ما أنت بمُحَدِّث قوماً حديثاً لا تَبلغُهُ عقولهم إلا كان لبعضِهم فِتنةً**»[1].

---

(١) صحيح مسلم برقم (٥).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فهو في تكلمه وبيانه، أو في سكوته وإحجامه ينظر في أمورٍ ثلاثةٍ:

الأول: ينظر هل الأولى السكوت، أم الأولى الكلام.

الثاني: ثم ينظر هل الأولى أن يتكلم على وجه العموم والإطلاق، أم يتكلم على وجه الخصوص والتعيين.

الأمر الثالث: أن يكون له نظر ثاقب في ضوابط المصلحة، وترتيب الأولويات، ومبدأ المآلات.

أي: أن لا يتكلم حتى يتمكن من بيان الجواب، ويكون تكلمه في الفتنة راجحاً على سكوته؛ فيعي الناس جوابه ويضعونه على مواضعه كما سيأتي بيانه.

وقد أوضح الشاطبي ــ رحمه الله ــ هذا الأمر عند حديثه على أقسام العلم؛ **فبيّن أنّ منه ما هو مطلوب النَّشر ــ وهو غالب علم الشريعة ــ، ومنه ما لا يطلب نشره بإطلاق، أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص**؛ فقال: «وضابطه أنَّك تعرض مسألتك على الشَّريعة، فإن صحت في ميزانها؛ فانظر في مآلها بالنَّسبة إلى حال الزَّمان وأهله، فإنْ لم يُؤَدِّ ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذهنك على العقول؛ فإنْ قَبِلَتْها؛ فلك أن تتكلم فيها: إمّا على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإمّا على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغُ؛ فالسكوت عنها هو الجاري

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

على وفق المصلحة الشرعيّة والعقليّة»[١].

والمقصود: أن العالم الرباني قد تتعدّد أجوبته بحسب نوع المسألة أو النَّازلة، وبحسب حال السائل، فتارة يأمر، وتارة ينهى، وتارة ثالثة يسكت ويتوقف، وفي الصورة الأخيرة يقال: **إن سكوت العلماء الربانيّين الذين لهم لسان صدق في الأمَّة وموافقة للسُّنّة المحضة في مواضع الفتن والاشتباه يعدُّ قرينةً على أنَّه لا يصلح الجواب إلا بهذا بالسكوت**، فسكوتهم جوابٌ لبيان الحال وما آلت إليه الأحوال؛ فمن المسائل مسائل جوابها السكوت؛ فقد أراد عمر ابن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ وهو من كبار فقهاء الصحابة ــ أن يحذر الناس من نازلة يخشى أن تقع بعد وفاته؛ لما قيل له: «يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان يقول: لو قد مات عمر لقد بايعتُ فلاناً؛ فوالله ما كانت بيعةُ أبي بكرٍ إلا فلتةً فتمت. فغضبَ عمرُ ثم قال: إنّي إن شاء الله لقائم العشيةَ في الناس، فمُحَذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورَهم. قال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين: لا تفعلْ؛ فإن الموسمَ يجمعُ رعاع الناس وغوغاءِهم؛ فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقومَ فتقول مقالةً يطيّرها عنك كل مُطيّر، وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدمَ المدينة فإنها دار الهجرة والسُّنة، فتخلصَ بأهلِ الفقه وأشرافِ الناس، فتقول ما

---

(١) الموافقات، للشاطبي (٥/ ١٧٢).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قلت متمكناً فيعي أهلُ العلم مقالتك، ويضعونها على مواضِعها. فقال عمر: أما والله إن شاء الله لأقومنّ بذلك أولَ مقامٍ أقومه بالمدينة»[١].

فانظر ـ يا رعاك الله ـ إلى علم الصحابة وفقههم، وخشيتهم، وعمق نظرهم، وقوة تفرسهم، وطريقتهم في تحصيل المصالح، والْتِفَاتهم إلى العواقب والمآلات، وتمسكهم بالأولويات، وطريقتهم في مخاطبة العوام والرعاع؛ كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ـ عند شرحه للأثر ـ: «وفيه التنبيه على أن العلم لا يُودَع عند غير أهله، ولا يُحدَّث به إلا من يَعْقِله، ولا يُحدَّث القليلُ الفهم بما لا يحتمله»[٢].

ثم إن المقصود في كل أمر هو تحصيل الخير ودفع الشر، والخوض في حال الفتن واشتباه الأمور لا فائدة منه؛ بل هو يزيد الشرّ وينقص الخير، ويضيّع رأس المال في دائرة السعي إلى تحصيل الأرباح، فما دام أنه ناقض مقصود الشريعة، فتركه هو المقصود.

وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ هذا الأمر بياناً شافياً؛ فقال: «فالعالم تارة يأمر، وتارة ينهى، وتارة يبيح، وتارة يسكت عن الأمر أو النهي أو الإباحة؛ كالأمر بالصلاح الخالص، أو الراجح، أو النهي عن الفساد الخالص أو الراجح، وعند التعارض يرجح

---

(١) صحيح البخاري برقم (٦٤٤٢).

(٢) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني (١٢/ ١٥٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الراجح بحسب الإمكان، فأمّا إذا كان المأمور والمنهي لا يتقيد بالممكن: إما لجهله، وإما لظلمه، ولا يمكن إزالة جهله وظلمه، فربما كان الأصلح الكفّ والإمساك عن أمره ونهيه، كما قيل: إن من المسائل مسائل جوابها السكوت، كما سكت الشارع في أول الأمر عن الأمر بأشياء والنهي عن أشياء، حتى علا الإسلام وظهر.

فالعالم في البيان والبلاغ كذلك؛ قد يؤخر البيان والبلاغ لأشياء إلى وقت التّمكن؛ كما أخر الله ــ سبحانه ــ إنزال الآيات، وبيان أحكام إلى وقت تمكن رسول الله ﷺ إلى بيانها»[1].

فظهر من هذا أن العالم الربانيَّ لا يسكت إلا في حالتين:

الحالة الأولى: إذا كان السكوت هو الأصلح؛ فيقال ــ آنذاك ــ : «من المسائل مسائل جوابها السكوت».

الحالة الثانيّة: أن يسكت العالم لعدم تمكنه من العلم بالمسألة أو النازلة؛ لا سيَّما إذا كانت من المباحث الجزئيّة الدّقيقة، أو أحياناً لعدم قدرته على الحق المشروع، وهو فيه معذور؛ وآنذاك يقال: «**لا ينسب إلى ساكت قول**».

ثم إن العالم قد يتكلم قبل وقوع الفتنة بأحكامها؛ فإذا وقعت سكت وأمسك؛ فهو يتحسَّس أسبابها قبل الوقوع، ويتفرّس رجالها

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٠/ ٥٨-٥٩).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قبل الشروع، ويتبصَّر مقدماتها قبل فوات الأوان؛ بخلاف غير العالم الذي لا ينشط إلا بعد وقوع الفتنة.

قال شيخ الإسلام: «فلما قتل [أي: عثمان] ـ رضي الله عنه ـ تفرقت القلوب، وعظمت الكروب، وظهرت الأشرار، وذلَّ الأخيار، وسعى في الفتنة مَن كان عاجزاً عنها، وعجز عن الخير والصلاح من كان يحبُّ إقامته»[(١)].

وهاهنا أمر آخر وهو أنه إذا لم يكن للأمر والنَّهي مواضع قبول وآذان صاغيّة عند المخاطبين؛ بل الضد من ذلك؛ فآنذاك يكون الكفُّ والإمساك عنهما هو الأصلح، ويشتغل المسلم بالممكن المستطاع.

وهذه القاعدة المقرِّرة للسكوت لا تجري على إطلاقها بل تكون عند تداخل الخير بالشر، والمنكر بالمعروف، والمصلحة بالمفسدة بالنسبة لبعض الأمور الجزئية المعيّنة؛ فتكون مصلحة السكوت راجحة على مصلحة الكلام؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ عند كلامه على مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «**فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح أمر ولا نهي؛ حيث كان المعروف والمنكر متلازمين؛ وذلك في الأمور المعيّنة الواقعة**»[(٢)].

---

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٢/ ٢٩٨).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/ ١٣٠).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وأيضاً **فإن العالم قد ينوِّع الجواب بحسب الحال**: فقد يتكلم مع طائفة ويسكت مع أخرى؛ عندما يكون السكوت مع الأخيرة هو الأنفع والأصلح لها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ : «فإذا كان العلم (بهذه المسائل) قد يكون نافعاً وقد يكون ضاراً لبعض النّاس، تبيَّن لك أنَّ القول قد ينكَر في حال دون حال، ومع شخص دون شخص، وأن العالم قد يقول القولين الصوابين، كلّ قول مع قوم؛ لأنّ ذلك هو الذي ينفعهم؛ مع أن القولين صحيحان لا منافاة بينهما؛ لكن قد يكون قولهما جميعاً فيه ضرر على الطائفتين؛ فلا يجمعهما إلا لمن لا يضره الجمع»[1].

وإذا تقرر أنَّ سكوت العلماء الراسخين في مواضع الفتن والملاحم يعدُّ جوابا عليها؛ بحيث لا يصلح الجواب عليها إلا بهذا السكوت؛ فإن ثمة فرقاً ظاهراً بين السكوت لمصلحة راجحة، وبين تعطيل العلم والدعوة والعزلة المذمومة التي تفوِّت على الناس مصالحهم ودينهم وعقيدتهم؛ **فالعالم الربانيّ إذا سكت عن مسألة معيّنة لمصلحة راجحة؛ فإنه قد اشتغل بغيرها ــ تعليماً وتصنيفاً ــ**؛ فانتقل من المفضول إلى الفاضل؛ بعد إذ أدرك أن القيام بوظائف العبوديّة ــ ظاهراً وباطناً ــ، وإحياء السنن النبويّة، والتطبب بالأدوية القرآنيّة، فيها الغُنية عن الخوض في الأمور المشتبهة؛ والتَّعلق بالمصالح المظنونة.

---

(١) المصدر السابق (٦/ ٦٠-٦١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

والموفق ـ في الفتن ـ هو من يحسن الظن بالعلماء، ويحفظ حقهم، ويعرف فضلهم ومقدارهم، ويكرمهم بحسب مراتبهم، ويتأسى بهم، ويتنزل على أحكامهم، ويمسك عند إحجامهم، وهو في ذلك يحرص على حفظ أحكام الشريعة من التبديل والتحريف.

فإن من السكوت ما يكون ـ أحياناً ـ واجباً؛ وهو وارد على سبيل الاستثناء من الأصل؛ وإلاّ **فإن سكوت أهل العلم في النوازل وغيرها مع تمكنهم من البيان ورجحان مصلحته كتمان للحقِّ، وتضييع لأحكام الشريعة، وسبب لانتشار الباطل وتمكن أهله.**

وحاصل الكلام في هذه المسألة أن يقال: إن جواب العلماء في النوازل لا يخرج عن ثلاث أحوال، وهي:

الأولى: أن يُبن حكم الله في النازلة وهو متمكن من البيان، وهذه الحالة هي الأصل.

الثانية: أن يحجم عن التكلم عندما يكون السكوت راجحاً على الكلام، وهذه الحالة استثناء من الأصل[1].

الحالة الثالثة: أن يكون الجواب من باب غذاء المضطر؛ إذا بلغت المسألة مبلغ الضرورة؛ أو إذا اضطر الناس إلى معرفة حكمها فيتعين الجواب على الأمثل فالأمثل من أهل العلم، وهذه الحالة تندرج تحت

---

(١) انظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٢/ ٣٢).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

باب الرخص.

إذن: الجواب في النوازل إما من باب الاختيار، وإما من باب الاضطرار، وإما من باب الاستثناء، ولكل حالة أحكامها وشروطها وموانعها.

وقد أطلت الكلام في هذه الإضاءة حتى لا يذهب بها البعض كل مذهب، أو أن يحملّها ما لا تحتمل ، والله المستعان.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الثالث

دفع الفتنة ورفعها

الشرّ الحاصل من الفتن أنواع ثلاثة: شرّ موجود يطلب رفعه، وشرّ قادم يطلب دفعه، وشرّ معدوم يطلب بقاؤه على العدم[1]، ولكل نوع من هذه الأنواع آدابه وأحكامه وموجباته ومقتضياته، والإحاطة بها على وجه التفصيل من توفيق الله للعبد، ودليل على فقهه بواجب الوقت؛ وأهل العلم بالقرآن والسُّنة في إدراكهم لها على مراتب؛ فمستقل ومستكثر.

بيد أنّ الجهل بها جميعاً يفضي إلى الاختلال والاضطراب ومزيد من الشر والفساد... فأول مدارك الأحكام ـ في نازلة الفتن ـ أن يدرك العبد ما به تدفع النازلة أو ترفع؛ فيطالب أولاً بدفعها؛ فإذا وقعت واستقرت يطالب برفعها؛ فإذا تعذر عليه الوجهين يطالب بتسكينها وتقليل شرها بحسب الإمكان.

والقائم في هذا الأمر يحتاج أن يلحظ الضوابط التي تعينه على

---

(١) لابن القيم تقسيم قريب من هذا، انظره في بدائع الفوائد (٢/ ٤٣٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الدفع والرفع معاً، وأهمها:

الضابط الأول: دفع الفتنة أسهل من رفعها:

المقصود الأول من الدفع والرفع هو الخروج من ظلمات الفتنة إلى نور الهداية؛ كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]؛ وقد تبيّن أن الدفع يتقدم على الرفع؛ إذ الدفع يكون قبل وقوع الشر القادم، والرفع يكون بعد الوقوع؛ لذا يكون الخروج من الفتن بالدفع أسهل وأفضل من الخروج منها بالرفع؛ إذ الخروج من الفتنة بعد التلبس بها محتمل ويكون الإنسان فيها على خطر؛ كما قد تقرر في باب القواعد الفقهية: **(الرفع أقوى من الدفع)**، أو كما يقول بعض الفقهاء: **(الدفع أسهل من الرفع)**[1].

وقد يغفل العبد عن الدفع؛ فيُبْتلى بالعجز عن الرفع؛ كما نرى في نوازل الملاحم: **فإذا غزا الكفار بلاد المسلمين وطمعوا في دينهم أو دنياهم وتقاعس أهل القدرة والاستطاعة عن الدفع؛ استعصى عليهم رفع المحتل إلا بعد سنين عصيبة** بعد أن يكبّلوا بمعاهدات ثقيلة وانتدابات طويلة؛ وتلك حكمة الله البالغة في أن الكمال في كل وقت هو أن يفعل العبد ما قد أوجبه الله عليه في ذلك الوقت؛ فتأخره مضرة وتقدمه مفسدة، وللنازلة التي هي محل بحثنا حظ وافر من ذلك.

---

(١) انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (ق/ ١٣)، وابن رجب في قواعده (ق/ ١٣٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الضابط الثاني: دفع الفتنة بغير طريقة الشرع يوقع في فتنة أخرى:

إذا وقعت نازلة الفتنة فيجب إظهار حكم الشرع فيها، وبيان طريقته في دفعها؛ إذ ترك الاحتكام إلى الدين والشرع عند دفعها يوقع العبد في فتنة جديدة وبلية أخرى، وقد تكون الثانية أشدّ من الأولى. ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٩]، قال أمام المفسرين أبو جعفر الطبري ــ رحمه الله ــ: «فإن تولى هؤلاء اليهود الذين اختصموا إليك عنك، فتركوا العمل بما حكمت به عليهم وقضيت فيهم ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡ﴾، يقول: فاعلم أنهم لم يتولوا عن الرضى بحكمك وقد قضيت بالحقّ، إلا من أجل أن الله يريد أن يتعجّل عقوبتهم في عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم»[(١)].

وقال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]؛ فالمشركون كانوا واقعين في فتنة عظيمة وهي الشرك؛ فأمر الله تعالى المؤمنين بالدفع والقتال حتى لا تكون فتنة أخرى، وهي افتتان المؤمنين بهذا الشرك؛ فتأخر المؤمنين عن القتال مع قدرتهم عليه فتنة ثانية.

ومما يدخل في هذا المعنى ــ أيضاً ــ أن يُقصّر الإنسان في دفع

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٢٧٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفتنة التي سببها هو، ومقاومة الفساد الذي أحدثه بنفسه ثم لا يبادر إلى التوبة والإقلاع عما هو واقع فيه؛ فيكون عدم مبادرته إلى التوبة فتنةً أخرى متفرعة عن الأولى؛ كما قال تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة: ٧١]، قال ابن عاشور ـ رحمه الله ـ : «وقد استفيد من قوله: ﴿أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ أنّهم قد أصابتهم الفتنة بعد ذلك العمى والصمم وما نشأ عنها عقوبة لهم، وأنّ الله لمّا تاب عليهم رفع عنهم الفتنة، ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾، أي عادوا إلى ضلالهم القديم وعملهم الذّميم؛ لأنّهم مصرّون على حُسبان أن لا تكون فتنة فأصابتهم فتنة أخرى»[(١)].

ومما يشهد لهذا المعنى ما ثبت في السُّنة النبوية من حديث حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأيّ قلبٍ أُشربها نُكِت فيه نكتةٌ سوداء، وأيّ قلبٍ أنكرها نُكِت فيه نكتةٌ بيضاء، حتى تصيرَ على قلبين: على أبيضَ مثل الصفا فلا تضره فتنةٌ ما دامت السماوات والأرض، والآخرُ أسودُ مُرْباداً كالكُوزِ مُجَخِّياً، لا يَعْرِفُ معروفاً ولا يُنكر منكراً إلّا ما أُشرِبَ من هواه»[(٢)].

---

(١) تفسير ابن عاشور (٤/ ٢٥٦).

(٢) صحيح مسلم برقم (١٤٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فطريقة المؤمنين في دفع الفتن هي الإنكار إما بالقلب أو باللسان وإما باليد بحسب القدرة والمصلحة؛ فعدم إنكار الفتنة في القلب يورث فتنةً أخرى.

الضابط الثالث: الإعراض عن الفتن أفضل من مقاومتها، والصبر عليها خير من الخوض فيها:

وهذا الضابط يتنزّل في الغالب في الفتن الواقعة بين المسلمين سواء في المنازعات العلمية أو العملية؛ فالأصل فيها الاجتناب والحذر والابتعاد والإعراض، والصبر عند الابتلاء؛ كما جاء في حديث المقداد بن الأسود ــ رضي الله عنه ــ قال: «العجب من قوم مررت بهم آنفا يَتَمنَّون الفتنة، يزعمون ليبتليهم الله فيها بما ابتلى رسولَهُ ﷺ وأصحابَهُ، وأيْمُ الله، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنّ السعيد لمن جُنِّبَ الفتن يرددها ثلاث مراتَ وإن ابْتُلِيَ فَصَبَرَ»[1].

ويرى البصير أن الدفع في الفتن الواقعة بين المسلمين لا يكون إلا مع الضرورة وهو يندرج تحت باب دفع الصائل على الشريعة أو الأعراض أو النفوس؛ فحيثما يكون الصبر أرجح والإعراض أسلم فلا يعدل عنهما إلى غيرهما؛ إذ الصلاح ــ في مثل هذا النوع من الفتن ــ لا يتحقق إلا بالصبر والإعراض.

---

(١) سنن أبي داود برقم (٤٢٦٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قال شيخ الإسلام: «وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة، وترك قتالهم، والخروج عليهم، هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد. وأن من خالف ذلك متعمدا أو مخطئا لم يحصل بفعله صلاح بل فساد، ولهذا أثنى النبي ﷺ على الحسن ــ رضي الله عنه ــ بقوله: «**إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[1]، ولم يثن على أحد لا بقتال في فتنة، ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة، ولا مفارقة للجماعة»[2].

فهاهنا خيران، ومرتبتان:

فأما الخيران: فهما الإعراض عن الفتنة، أو مقاومتها؛ والإعراض ــ في فتن المسلمين ــ خير من المقاومة إلا لضرورة؛ والمقاومة تقدم على الإعراض في نوازل الملاحم مع الكفار إلا لعجز أو رجحان مفسدة المقاومة.

أما المرتبتان: فالأولى هي الصبر، والثانية هي الدفع، ويفعل في كل وقت ما هو صالح لذلك الوقت؛ لكن في الفتن الواقعة بين المسلمين يبقى الصبر أكمل مرتبةً من غيره إلا مع رجحان مصلحة الدفع عليه.

وفي حال تداخل الفتن بالملاحم؛ يبتلى المسلمون بالاقتتال بينهم مع

---

(١) مسند الإمام أحمد برقم (٢٠٤٦٦).

(٢) منهاج السُّنة، لابن تيمية (٤/ ٥٣١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تسلّط الكافر المحارب عليهم؛ فهذا موضع إشكال؛ يحتاج فيه إلى ترجيح الراجح من الخيرين، وتقديم ما يناسب الحال من المرتبتين بحسب القدرة والمصلحة؛ وتحرير القول فيه يحتاج إلى تفصيل لعلنا أن نشير إلى بعضه فيما هو آت.

الضابط الرابع: السَّيف عند أهل الشَّرع تابع للعلم:

وهذا الضابط فُرقان بين الدفع البدعيّ والدفع الشرعيّ؛ فما كان من الدفع بجميع أنواعه مبنيٌّ على العلم بأدلته وحقائقه وبطريق أهله الثقات وأعلامه الأفذاذ؛ فلا يتصور أن يكون ــ والحال هذه ــ إلا من باب السّداد أو المقاربة في الصواب، والمجتهدون في إصابة الحق فيه دائرون بين الأجر والأجرين.

وإنما يقع الانحراف في باب دفع الفتن والنوازل من تحريف النصوص أو تأويلها حتى تكون خادمةً للسيف:

تارة من اتباع الهوى.

وتارة أخرى من نقص التقوى.

وتارة ثالثة من هذا وهذا.

لذلك صار قيام أهل العلم الشرعيّ من الراسخين فيه بالدفع علامةً على كونه شرعياً؛ بل هو مَظِنَّة الرشد والنجاة غالباً؛ بخلاف الدفع البدعيّ فلا ترى يدفع إلا الجهّال والسفهاء من غير نظر إلى ما

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يترتب على دفعهم من مفاسد عظيمة وانتهاكات خطيرة قد تكون أشدّ من مفسدة الفتنة التي أرادوا إزالتها.

فالجهل بسياسة الشرع في تحصيل المصالح الراجحة، والغفلة عن الطرق الشرعيّة في المدافعة، والإعراض عن تدبر السُّنن الكونيّة في المنازعة، وجعل العلم تابعاً للمصالح الموهومة، واستغلال عواطف المسلمين بانتصارات مظنونة، وتوظيف جراحات المؤمنين في حلول مهجورة، واستنفار الشعوب لأحداث مرسومة، وتسخير نصوص الشرع لغلبة مكذوبة، وتحريف مقاصد الدين لخدمة أغراض مذمومة.

كل هذه وغيرها جعلت المخالفين لسنن الشرع لا يدفعون الظلم الواقع عليهم إلا بظلم آخر: تارة يكون في صورة انشقاق داخلي، وأخرى في صورة اقتتال طائفي، وتارة ثالثة في صورة تنازع على المناصب والكراسي؛ فلا ترى بعدها إلا البيانات الصادرة، والتصريحات العاصفة، والتلفيقات الحاضرة، والاتهامات القاطعة، والبدائل الجاهزة...، بينما المحتل في ثغور الإسلام يشتغل بالمكاسب الرابحة.

ويلحظ المتأمل أن غالب الفتن التي وقعت في بلاد الإسلام عبر العصور وفي جميع الأمصار إنما وقعت بسبب عدم تبعية السيف للعلم؛ فصار الناس من أهل المقاتلة قسمين: قسم تابع بسيفه وعقله ومنهجه للعلم الشرعي.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقسم أخر تابع بسيفه للهوى لا للعلم.

وابتلي أهل العراق بالقسم الثاني قديماً وحديثاً؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ : «وكذلك كانت الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل المدينة يكون فيها من الحكم بالعدل ما ليس في غيرها؛ من جعل صاحب الحرب متبعاً لصاحب الكتاب ما لا يكون في الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل العراق ومن اتبعهم؛ حيث يكون في هذه والي الحرب غير متبع لصاحب العلم، وقد قال الله تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، فَقَوَام الدين بكتاب يهدى وسيف ينصر ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

ودين الإسلام أن يكون السيف تابعاً للكتاب فإذا ظهر العلم بالكتاب والسُّنة وكان السيف تابعاً لذلك كان أمر الإسلام قائماً وأهل المدينة أولى الأمصار بمثل ذلك، أما على عهد الخلفاء الراشدين فكان الأمر كذلك؛ وأما بعدهم فهم في ذلك أرجح من غيرهم، وأما إذا كان العلم بالكتاب فيه تقصير وكان السيف تارة يوافق الكتاب وتارة يخالفه كان دين من هو كذلك بحسب ذلك»[1].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٠/ ٣٩٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الضابط الخامس: حفظ رأس المال في الفتن مقدم على السعي نحو تحقيق الأرباح:

وهذا الحفظ لا يتأتى إلا من فقه بواجب الوقت، وإيثار للمصالح الشرعية، والعلم بالأسباب المؤدية إلى صلاح الخلق؛ فيفرق الفقيه بين ما هو من قبيل حفظ المصالح الضرورية التي هي رأس مال الدين، وبين ما هو من قبيل السعي في طلب الأمور الكمالية التي يمكن الاستغناء عنها؛ ويفرق ـ أيضاً ـ بين الموجود من كل شيء وبين المفقود، فيحفظ الموجود أولاً ثم يسترجع المفقود بحسب الإمكان، ويقدم المصلحة المتحققة على المصلحة المتوهمة.

ورأس مال الدين في النازلة يكمن في الحفاظ على ثوابت الشريعة ومقاصد الدين ومحاسن الإسلام من أن تكون غرضاً من أغراض الفتنة؛ والحرص على نصح أهل الدين الصحيح وهدايتهم؛ والسعي لجمع كلمتهم بغية حراسة السُّنة وقمع دابر البدعة ودفع أسباب الفتنة؛ وكذلك الحفاظ على النخبة الواعية من أهل الفهم المستقيم والقصد السليم من أن تتلوث بغبار الفتنة أو أنْ تنجرف بأوحالها؛ إذ بعد زوال الفتنة يكون عبء التصحيح والإصلاح قائماً على رجالات هذه النخبة المختارة.

وقد كان الحفاظ على رأس المال ـ في الفتنة التي أحاطت بالمؤمنين في العهد المكيّ ـ ظاهراً من حيث الاعتناء بثوابت الدين وأصول

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الإيمان، والحفاظ على النخبة المؤمنة المستضعفة، وعدم المساومة على وجودها؛ لأنها رأس مال الدين في ذلك الوقت؛ فقد اقترح المشركون بمكة على النبي ﷺ أن يَطْرُدَ ضعفاء الصحابة من مجلسه كشرط لدخولهم في الإسلام؛ فقطع النبي ﷺ أطماعهم في الإفساد، وفوّت عليهم لذة الانتصار، ومنعهم من تحقيق الأغراض؛ لأن هؤلاء الضعفاء من المؤمنين هم رأس مال الدين في ذلك الوقت، ومصلحة إيمانهم مقطوع بها فلا يعدل عنها الشرع إلى مصالح موهومة ومنافع مظنونة؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٢]. وقال تعالى في آية مكيّة أخرى: ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٤﴾ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ [الشعراء: ١١٤ – ١١٥]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَلَٰكِنِّىٓ أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴿٢٩﴾ وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِى مِنَ ٱللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [هود: ٢٩ – ٣٠].

تلخيص بقصد التذكير:

يُعلم باستقراء موارد الشريعة وتقريرات الفقهاء وكلام الأئمة الأعلام، أن الدفع في النوازل والفتن لا يكون شرعياً إلا بشروط

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ثلاثة:

الشرط الأول: الاستطاعة الشرعية على الدفع أو الرفع، وهذا الشرط له تعلق بشروط التكليف.

الشرط الثاني: رجحان مصلحة الدفع وظهورها على عدم الدفع، وهذا الشرط له تعلق بالنظر إلى مآلات الأفعال، وعواقب الأمور، وتقدير المصالح والمفاسد بميزان الشّرع.

الشرط الثالث: أن لا يعتدي في دفعه، وهذا الشرط راجع إلى شرعية وسائل الدفع، وإقامة العدل في التعامل مع المخالفين من المسلمين وغيرهم؛ فالعاقل لا يدفع البدعة ببدعة أخرى، و لا يرفع الفتنة بفتنة أخرى، و لا يزيل الظلم بظلم آخر؛ وحيث يقع التزاحم يرجع إلى الشرط الثاني؛ فيفعل ما استقرت عليه الشريعة بترجيح خير الخيرين ودفع شرّ الشرّين، وترجيح الراجح من الخير والشرّ المجتمعين[1].

إذن موانع الدفع كثيرة، منها:

- العجز أو عدم كفاية القوة.
- رجحان مفسدة الدفع على مصلحته.
- التداخل بين مصالح الدفع ومفاسده وعدم ظهور الراجح منها؛ إذ الأصل في الفتن الواقعة بين المسلمين الاجتناب.

---

(١) انظر: الاستقامة، لابن تيمية (١/ ٤٣٩).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

- غلبة الوسائل البدعية في الدفع بحيث لا تدفع الفتنة إلا بفتنة مثلها أو أشدّ منها.
- غلبة أهل الظلم والجور على الطائفة التي تقوم بالدفع؛ بحيث لا يدفع الظلم إلا بظلم مثله أو أنكى.

فيكون الإمساك في هذه الصور ونحوها أولى والاحتياط فيها أحرى، ويشتغل المؤمن آنذاك بخاصة نفسه، ويدفع الفتنة بالقلوب الصادقة والأدعية الصالحة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الباب الثاني

العراق بعد الاحتلال

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الأول

احتلال العراق
بين ظلم أهل السياسة وفجور أهل البدعة

منشأ الخطأ ومقدماته:

الإغفال عن منشأ الخطأ في النازلة وترك النظر في أسبابها، والجهل بمقدماتها موانع تمنع من الوصول إلى حقيقتها، وتحول دون فهم أحكامها ومعرفة طرق دفعها ورفعها؛ إذ نتائج النازلة مترتبة على معرفة مقدماتها وأسبابها ومطالعها وسوابقها؛ ومن فَصَل النازلة عن سوابقها ولواحقها فقد حاد عن الصواب، وتعجّل الميراث، وضيّع الأولويات، وعطّل المصالح العظام.

وقد مرّت على العراق قبل الاحتلال سنون شديدة، ومخاطر من الغليان السياسي عنيفة، وقرارات من فوران الغضب رهيبة ، وفترات من الظلم عصيبة، وأحداث من السياسة خطيرة، ورموز قاسية عنيدة، وأدواء من الكِبْر والفرعنة عجيبة.... كل هذا وغيره مرّ على العراق:

تارة في صورة أخطار موهومة وتصفيات وانقلابات مصنوعة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وتارة أخرى في صورة فتن وحروب طويلة.

وتارة ثالثة بدعوى ضم الفرع إلى الأصل في غزوة ظالمة عادت جحافلها مهزومة منكوبة؛ ليتحمل أهل العراق بعدها ضربات موجعة، وعقوبات على الجميع ظالمة، وخدش للكرامات المصونة، والعيش في ظل تقلبات مجهولة.

وآخرها أسلحة موهومة، ومسوغات للحرب مكذوبة، واستفزازات للاحتلال مقصودة...، وكلها نكبات ومظالم استسهلها العقلاء لما رأوا ما بعدها من الشّر والهوان، وتفاجئوا بما لم يكن في البال؛ فكانت هذه الطامّات قد ظهرت عليهم بزيِّ عروسٍ مزيّنة، وهي في الحقيقة عجوزٌ ماكرة، حسبوها منحة وفرحة، ولسان حالها يقول لهم: إني نكبة وفتنة.

لا يسلَّط الكافر على بلاد الإسلام إلا من فتنة بين المسلمين :

سواء كانت هذه الفتنة ناتجة عن اقتتال بينهم، أو بدعة تظهر فيهم، أو بتركهم الانقياد للدين وخلعهم رِبْقَة الإيمان، أو عن سياسات فيهم ظالمة، أو معاملات بينهم جائرة، أو عن إيثارهم للدنيا على الآخرة؛ وباستقراء شواهد التاريخ يظهر لنا أن تسلّط الكفار على ديار الإسلام لا يكون في الغالب إلاّ من ديانة فاسدة، أو دنيا فاجرة، أومن التزاوج بينهما.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وقطعاً ما كان لقوى الطغيان أن تحتل العراق وتتسلَّط على هذا البلد العربي المسلم لولا بعض المسوغات والممهدات:

أولها ومبتدؤها: فتنة الخليج، وهي فتنة ظالمة جائرة طائشة أوقعت العرب والمسلمين في اضطراب واختلال، واختلاف وافتراق، ومحنة وبليَّة بلا مصلحة دينيّة ولا فائدة دنيويّة إلا إشباع الشهوات النفسيّة والرغبات الشخصيّة، وقد فُقدت في هذه الفتنة الأخلاق، ولم تراعَ فيها القيم والآداب، وضُيّعت فيها أواصر الأخوة، وهدرت فيها حقوق الجيرة؛ في حين كان يكفيها عتاب بين أحباب، أو شفاعة يقوم بها أهل الإصلاح، أو إرجاع السفير إلى البلاد، ولكن أبى القائمون عليها إلّا أن تبقى حبال المودة بين الأشقاء مقطوعة لسنين طويلة حتى أدرك أهل الإنصاف والديانة أن مصلحة الأمة لا تقوم إلّا بأن يعفو الأخ عن أخيه.

وثاني الممهدات الطامّات: الفوضى العارمة التي عمت بعض البلاد والمتولدة من الغلو في فهم الدين والتطرف في ممارسة السياسة؛ فلا ترى ــ والحال هذه ــ إلا بدعاً محدثة وعقائد باطلة وأفكاراً منحرفة، و أحزاباً مصطنعة ومعارضات مُسَخَّرة ومظالم مفتعلة؛ حتى تطاول الكافر على بلاد العرب والإسلام تحت عناوين شتى ومسوغات مختلفة: تارة في نظامه العالمي الجديد، وأخرى في الدفاع عن الحريات، وثالثة في إنقاذ الشعوب والأقليات، وآخرها بعنوان: محاربة الإرهاب، والقضاء على محاور الشر، وهي في الحقيقة حفظ لأمن ما

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تسمى بإسرائيل، وطمع في دين المسلمين ودنياهم.

وثالثة الأثافي المزعجات: غفلة صنّاع القرار من العرب عن النظر في مصالح أمتهم وقضايا دينهم، وعدم حرصهم على حل الأزمات واحتواء الخلافات ودفع المخاطر والعقبات، وتقديم الحلول والمقترحات، إلاّ بمبادرات متأخرة يسيرة، وبافتراض حلول مستحيلة؛ ليتحمل شعب العراق ـ بوحده ـ أوزار النازلة وغبارها وأثقالها وشرها وظلمها وعقابها...

وإذا كانت فتنة الخليج والفوضى العارمة وغفلة العرب قد مهدت لأمريكا أن تعبث بشعب العراق وحرماته وتاريخه وحضارته وثرواته؛ فإن هذا الاحتلال المقيت قد مهد لاحتلالٍ آخر حلّ على العراق من جار باغ ظلوم تدفعه أطماعه الدنيويّة، وتحركه أحقاده التاريخيّة وعُقَدَه العدوانية الصفويّة ، وعقيدته التكفيريّة الدمويّة التي تعدّ كل مسلم سني: كافراً ناصبيّاً مباح الدم والمال ، حتى أضحى هذا المحتل أشدّ فساداً من الأول وأنكى ضرراً.

وتاريخ أمتنا يشهد بأن أعظم السيوف التي سلت على أهل القبلة هي ممن ينتسب إليها؛ حتى صارت أرض الحضارات ترزح تحت نير احتلالين أحلاهما مرّ وأدناهما شرّ، وفتنة داخلية مقيتة، تنتظر عقلاء الملة لرفعها، وفضلاء الشريعة لدفعها، وعلماء الإسلام لإنكارها، ونجباء البلد لإصلاحها...

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العراق بعد الاحتلال: محنة الوطن والدين:

لما تداعت الأحلاف من كل صوب على أرض العراق بجيوشها وأساطيلها؛ تقودها قيادات مغوليّة وتهديها إلى الشرّ دلالات علقميّة؛ وتساقطت أسوار بغداد، ليدخلها المحتل الغاشم من غير مقاومة ولا مسالمة وإنما بالمكر والمخادعة، وغرقت بالمياه العكرة، وفرّ عنها حراسها وخذلوها، وتركوها أسيرةً بوحدها؛ مهمومةً بهمومها وأحزانها، حزينةً على فراق أهلها وأصحابها، باكيةً على ماضيها، خائفةً على مستقبلها.

وقد صار الناس ــ بعدها ــ على طرائق شتى: أحرارها في بيوتهم يبكون على أحزانها، وسرّاق التاريخ يحرقون متاحفها، ونبّاشو القبور يتاجرون بأكفانها، والرعاع يبحثون في القصور عن أثاثها، وعديمو المروءة يتعجلون ميراثها، وقصيرو النظر يغامرون في حلولها، وقليلو الهمة يعانقون محتلها، وضعيفو القلب يخذلون من عزائمها، وخصومها يحرقون في أبنيتها ويهدمون في مساجدها...، وهي صابرة على أقدارها، عزيزة على أهلها، ممتنعة عن غزاتها، متيقنة من انكشاف كربها وهزيمة عدوها.

العناصر الخطيرة التي ركبت منها الحلول:

ولعل السؤال الذي يجول في الخاطر واقتضى المقام تقديمه على

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

غيره: كيف تعامل الناس مع نازلة الاحتلال؟ وما هي العناصر التي رُكب منها هذا التعامل؟ وما هي النظريات التي اعتمدت للخلاص، والفرضيات التي افترضت لرسم الأحداث؟.

وقد أخرجت الجواب على هذه الأسئلة وغيرها مخرج الإشفاق والإرشاد لا مخرج الانتقاص والانتقاد؛ طمعاً في هداية المخالف ورغبة في تجاوز عقبات الإصلاح.

إن العناصر التي ركب منها التعامل مع الاحتلال كثيرة؛ **أخطرها ثلاثة، وهي:**

العنصر الأول: تصفية الحسابات.

العنصر الثاني: اقتطاع المصالح.

العنصر الثالث: التعامل مع الأحداث على أساس ردود الأفعال.

فكثير من أرباب السياسة و صنّاع القرار والمنتسبين إلى الشرع قد بَنَوْا أفعالهم ومواقفهم واجتهاداتهم ــ في التعامل مع المحتل ــ على هذه العناصر أو على بعضها.

فأرادت كل فئة أولاً أن تصفي حساباتها مع الأخرى من غير مراعاة للشرائع والأعراف، ولم يصرفها عن ذلك دين أو مروءة؛ تؤجج هذه التصفية وتثيرها وسائل الإعلام الرديّة بإثارة الفتن والأحقاد، والتذكير بالماضي القريب والبعيد، وتصنيف الناس إلى

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

غالب ومغلوب على طريقة أهل الجاهلية الجهلاء؛ ولعبت كل فئة مع غيرها إما لعبة الموت والانتحار فآلت خططها إلى الفساد والدمار، وإما لعبت معها لعبة القط والفار حتى أردتها لعبتها مواضع الندم والخسار.

و قد كانت أُولى السياسات الماكرة والضربات القاصمة ــ بعد الاحتلال ــ هي تفكيك نظم الحياة، وتحطيم أسباب السلامة والنجاة، وإهدار تاريخ الجيش الجرار بالإبعاد والطرد وفك الارتباط ــ تصفيةً للحسابات وتأميناً لأمن الأعداء ــ من غير نظر إلى مزية علم، أو سبق انتساب، أو قدم صدق، أو سبب استحقاق إلّا الاستئصال سبيلاً للتشفي والانتقام.

هذه هي سياسة (تصفية الحسابات) وهي أول مطالع الفتنة وأعظم طرق الإغواء للوقوع في الجناية.

ثم تلاها عنصر آخر: وهو اقتطاع المصالح وتعجّل النتائج وتقسيم الأرباح على قاعدة المثل العراقي المشهور: «إذا سقط الجمل كثرت سكاكينه»؛ فطارت كل فئة تتبعها رعاعها وخدمها إلى حيث تكون مصالحها الجزئية وأهدافها الحزبية؛ لتقتسم ــ بوحدها ــ تركة العراق وكأنها الوارث الشرعي الوحيد.

وذهبت هذه الفئات من الأحزاب والكتل تحجز الكراسي وتحتل المباني وتوزع المناطق وتهدي المناصب، وتقسم المرابح حتى صارت الوظائف غنائم حرب وعربون صلح؛ بل صار العامِّيُّ الأميُّ يريد أن

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يصدر مجلة، والمثبور يريد أن ينظّر في السياسة، والكسول العاطل يطمع في الوزارة، والفقير المعدوم يؤسس جمعيّة، ويريد الغلام المراهق مناصب سياديّة، ويريد الجهول أن يكون مرجعيّة علميّة... والعراق ينزف دماً، وقد أثخنته الجراحات، وأتعبته الآهات والويلات وتراكم الفتن والعاهات، وآلمته أصوات الحرائر الصارخات وما تحمله الأيام القادمات.

وقد أدرك ــ بعد حين ــ كثير من المخلصين من أهل العراق ممن انزلقت أقدامهم في ورطة التعجّل أن سياسة اقتطاع المصالح والتعجّل في تحصيل المرابح ممقوتةٌ شرعاً ومدفوعةٌ كوناً؛ **فمن استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بفقدانه**؛ فسعوا في جمع أمرهم ، ولَمِّ شتاتهم ، والعزم على البدء بمرحلة جديدة لاستدراك ما أمكن استدراكه قبل فوات الأوان وإطباق أهل الشرّ والطغيان على البلاد؛ خاصّةً بعد أن ظهرت نتائج الامتحان، وبانت محصلات التعجّل في ساحة الاعتبار وميدان العواقب؛ فما من متعجّل أو متصيّد، إلا وقد عوقب تارة بالفضيحة، وتارة بالهزيمة، وتارة بانكشاف الحقيقة؛ والله تعالى يقول لهم واعظاً ومحذراً: ﴿ تَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُواْ وَهُوَ وَاقِعُۢ بِهِمْ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِى رَوْضَٰتِ ٱلْجَنَّٰتِ ۖ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [الشورى: ٢٢].

أما ثالثة الأثافي من العناصر السُّميَّة التي أصابت العراق بعد

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الاحتلال بمقتل فهو التعامل مع الأحداث بردود أفعال انعكاسية ومواقف ارتجالية، تحركها أناشيد ثورية وخطابات حماسية؛ فنهضت الجموع تقاتل عدوها؛ من غير فقه بالواقع، ولا إلمام بالشرع الواجب، ولا تشاور بينهم، ولا رأس يجمعهم، ولا منهج يوجههم، ولا خطط ترشدهم، ولا طرائق توحدهم ولا أولويات تنظمهم...

نعم قد يقول قائل: المصيبة كانت كبيرة وأهوالها وشدائدها عظيمة؛ وقد اشتعلت في قلوبنا نيران الغيرة على الدين، وتحركت فينا العواطف الجياشة على وطننا، ولم يكن لنا من سبيل إلا الذي فعلناه؛ فعلام هذا العتاب علينا؟ وعلام نُعطي الدَّنيّة ؟.

قلنا: الرجاء كان معقوداً ـ بعد الله ـ على النخبة الواعية أن تتحمل مسؤولياتها الشرعيّة والتاريخيّة بعد الاحتلال من غير استعجال ولا استبطاء في توحيد الصفوف، وترتيب الأولويات، وتنسيق المواقف، وتوظيف الطاقات، واستشارة الأصحاب، وتهيئة أسباب الغلبة والاقتدار، وتحديد الرايات النقية؛ لكي يحملها رحماء الملة الحنيفية، وأبطال الألوية العراقية بعد أن يكشفوا عن أنسابهم ويعرَّفوا بأصولهم كما هي طريقة البواسل الشجعان.

وبالترتيبات الناجعة والوسائل النافعة يمكن للجميع أن يعملوا على أصول صحيحة ومنهجية سليمة بعد أن يؤخذ عليها توقيع العلماء الربانيين، ويظهر لها تأييد الثقات الصالحين، وبعد أن تحدد في أول

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

صفحاتها الموانع الشرعية التي لا يصح تجاهلها، وتبيّن الخطوط الحمراء التي لا يجوز تجاوزها، وتعرّف الحواجز العرفية التي لا ينبغي الإغفال عنها؛ كقتل النفوس المعصومة، واستباحة الأعراض، وتهديد أمن الناس، والمتاجرة بالأرواح، والتترس بالأبرياء من غير ضرورة قطعيّة، وغلق باب المفاوضة والحوار، وتحريم العمل بالراجح من المصالح والأعمال.

التزاوج بين السياسة الجائرة والبدعة الفاجرة:

من استقرأ أحوال الأمم في التاريخ ونظر في سنن الله في خلقه يعلم أن الأمة قد تُبتلى بسياسات ظالمة جائرة وهذا أمر معتاد مألوف؛ وأيضا قد تبتلى بأنواع من البدع والمحدثات في الدين، وهذا أمر واقع محسوس؛ لكن الأمر المستغرب والمستشنع هو أن يقع التزاوج بين البدعة والسياسة بإدارة العدو المحارب ودعم المبتدع الصائل؛ فتكون السياسة خادمةً للبدعة، والبدعة مزيّنةً للسياسة؛ فيتولّد من هذا العرس المشؤوم الخراب والدمار وتضييع الأنساب والأموال، وهنا يكمن الخطر لا سيما مع ضعف الوازع الديني وخفة العقل والاستكثار من الدنيا، كما قال تعالى - متوعداً ومحذراً -: ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [التوبة: ٦٩].

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وهذا التزاوج قد أخذ حظه في العراق وأهله؛ فلعب أرباب السياسة بأموال العراق وبددوا ثرواته وشتتوا مصالحه وحطموا بنيته تارة في صورة عقود وهمية، و أخرى باسم الإعمار، و ثالثة باسم محاربة الإرهاب؛ وفي الحقيقة ما هي إلا فواتير طائفية ومحاصصات حزبية وأمجاد شخصية... دفع ثمنها أيتام العراق وفقراؤه.

ثم جاء أصحاب الأخلاق الرديّة والبدع الدنيّة ليفعلوا الأفاعيل الشنيعة من غير استحياء ولا تحرج: تارة باسم الجهاد، وأخرى باسم إقامة الحدود، وثالثة باسم إعادة الحق المفقود؛ حتى تغيّر ماء دجلة لكثرة ما ألقي فيه من الجثث؛ وصار المحظوظ من وجدت جثته من غير تمثيل ولا تشويه، والمرزوق من قبض على فراش الموت بين أهله وجيرانه؛ فأوصلوا بعض الناس إلى أن يخافوا ذهاب المحتل؛ حين أدركوا أن سيوف أهل الأهواء من جميع الأطياف قد تكون أشدّ عليهم من سيوف الكفار المحاربين.

وصار الناس بين نارين وفسادين وشرين؛ و صارت كلٌ من السياسة الجائرة والبدعة التكفيرية الفاجرة خادمة ومخدومة في آنٍ واحد بتحالفات سرية، وارتباطات نفعية، وترتيبات ذكية؛ وصار الواحد من هؤلاء المتحالفين يغتمُّ إذا رأى العراق يستعيد عافيته وأمنه وحريته.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ما يجري في العراق مركّب من ملحمة وفتنة:

من المعلوم أن الذي حل في العراق بعد الاحتلال هو حال مركبة من فتنة وملحمة؛ لأن الملحمة هي القتال الذي يكون بين المسلمين والكفار؛ والفتنة هي القتال الذي يكون بين المسلمين أنفسهم، والملحمة لها أحكامها وشروطها، والأصل فيها الدفع بشرط القدرة ورجحان المصلحة.

والفتنة لها محاذيرها ومخاوفها والأصل فيها الإمساك والكفُّ والإعراض إلاّ لضرورة مقيدة بدفع الصائل على الأنفس والأعراض.

وقد تمثلت الفتنة بعد الاحتلال بثلاث صور:

أولها: زوال السلطان على ما كان عليه من ظلمٍ وطغيانٍ؛ لما ترتب على زواله من الضرر العام بعموم البلوى وشيوع الفوضى.

الثانية: عجز الحكومات اللاحقة عن بسط سلطانها وإنفاذ قدرتها إلا على أتباعها؛ فصار حال الناس في العراق شبيهاً بحال أهل الجاهلية بلا سلطان، أو سلطان بلا نفوذ.

الصورة الثالثة: القتال بين طوائف المسلمين؛ بل بين أبناء الطائفة الواحدة؛ والذي غالبه داخل في باب الظلم والبغي والعدوان.

فتكالب على العراق كافر بالإسلام، وباغ على أهل الإسلام؛ وكل واحد يمهد للآخر ويعين صاحبه على الدمار؛ «وإنما وقع الشرُّ بسبب

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قوة أهل الظلم والعدوان، وضعف أهل العلم والإيمان»[١].

فإن قيل: ماذا يترتب على هذه الحال المركبة من الملحمة والفتنة شرعاً وعقلاً وقدراً؟.

يقال: الجواب يكون من وجوه ثلاثة نذكرها إيجازاً:

الأول: تبعض أحكام هذه الحال؛ أي: أن كل فعل يقع في هذه الحال المركبة تتبعض أحكامه وتتجزأ؛ فما تعلق من الفعل بالملحمة ودفع الكفار فله أحكامه، وما تعلق منه بالفتنة والاقتتال بين المسلمين فله أحكام أخرى؛ إذ لا تكاد تجد حكماً مستقلاً صامداً لأحدى الجهتين، واستظهار هذا التبعض يحتاج إلى فقهاء ربانيين لا إلى متفقهة مبتدئين.

الثاني: أن دفع الكافر المحارب ـ خاصّةً في حال التلبس بالفتنة ـ لا يكون على إطلاقه؛ بل ينظر فيه إلى الموازنة بين المصالح والمفاسد، وهو من موارد الاجتهاد لمن صحت أصوله وسلمت مقاصده.

الوجه الثالث: عند تداخل الفتن بالملاحم يتعين رفع الضرر عن الدين والدنيا بحسب الإمكان سواء كان الضرر ناتجاً عن الفتنة، أو عن الملحمة، أو عنهما جميعاً؛ فإذا تعذر رفع جميع الظلم فلا مانع من تقليله؛ **فتكون السياسة الشرعية في هذه الحال قائمة على سياسة تقليل الخسائر أكثر من طلب الأرباح**، ودفع الضرر أولى من جلب النفع؛ بل

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٥/ ٧٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

من الأولويات الضرورية في هذه الحال الحفاظ على الموجود أكثر من السعي لتحصيل المفقود المظنون؛ لأنه بهذا الموجود السالم من اللوثة يتم تسكين الفتنة وتقليل شرها وتضييق نطاقها أولاً؛ ثم العمل على إخراج المحتل بتدابير سديدة وسياسات حكيمة ثانيا؛ **فالمحتل لا ييأس من بلاد الإسلام إلا إذا اجتمع أهلها على كلمة سواء، وعملوا على إزالة أسباب الفتنة والافتتان**...، وهذا هو موضع اختبار وامتحان وتمحيص لمن يريد أن ينتصر لنفسه وجماعته، أو لمن يريد أن ينتصر للحق والإسلام.

فساد أهل الأهواء أشدُّ ضرراً من فساد العدو المحارب:

قد تتقرر في الشرع والعقل أن أمر المفاسد يستعظم: تارة بالنظر إلى نوعها كالشرك والقتل.

وتارة بالنظر إلى حال القائم بها ومقاصده: كمن يريد الإفساد في الأرض بعد إصلاحها.

وتارة بالنظر إلى ما يترتب على المفاسد من أضرار دينيّة أو دنيويّة.

والأخير هو محل الشاهد في كلامنا.

فهاهنا قضيتان:

الأولى: أن ضرر أهل الأهواء بما يعتقدونه من تكفير للمسلمين واستباحة لدمائهم أشدُّ ضرراً على الملة من الكافر المحارب؛ لأنهم

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يفسدون على الناس دينهم بالتحريف والتبديل؛ بخلاف الكافر المحارب فإن أمره يكون واضحاً بيّناً؛ بل قد يكون دخوله بلاد الإسلام من أسباب رجوع الناس إلى دينهم؛ فمن هذا الوجه صار أهل الأهواء أشدَّ ضرراً على أهل الدين منه؛ كما قال شيخ الإسلام: «ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسُّنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسُّنة، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين؛ حتى قيل لأحمد بن حنبل: «الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؛ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين؛ هذا أفضل»؛ فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغى هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، **ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب**؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً»[1].

فتأمل الفرق بين ضرر أهل الأهواء ممن أطلقوا لأنفسهم العنان بالتكفير والقتل والخطف والتمثيل بالجثث... وبين ضرر الكافر

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/ ٢٣١-٢٣٢).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المحارب.

والفقه في الدين إنما يكون بالعمل في كل وقت بما هو مصلحة لـذلك الوقت...، ففي بعض الأوقات يقدم خطر المحتـل، وفي أوقـات أخـرى يقدم خطر أهل الأهواء ــ هذا إذا كان يتعذر رفع الضررين جميعـاً ــ وإلاّ فمع القدرة التامة فدفع الضرر في كل صوره واجب متعين.

القضية الثانية: يحسن بالقارئ الفطن أن لا يبادر إلى إنكارها قبـل التأمل فيها؛ وهي أن الحاجة ماسة لاستظهار قصد المحتـل مـن غـزوه لبلاد الإسلام؛ هل أراد دينهم أصالة ودنياهم تبعاً، أم أراد العكس؟.

وهل جاء هذا العدو المحارب لإرغام الناس على الدخول في دينه أم لمصالح له في بلاد الإسلام لا تقوم مصلحة دنياه إلا بها؟.

ثم النظر ــ بعد ذلك ــ إلى سيرته وتاريخه ونفسيته وميوله؛ إذ قد تكون أحياناً مدافعة كيد العدو أصلح في كثير من الأحيـان مـن مجـرّد محاربة جنده؛ أما المحاربة من غير مخادعة ذكية، والاسـتنكار والـرفض على طريقة الهتافات الشعبية من غير مكايدة سياسـية؛ فـلا تجـدي مـع محتل متغطرس جاهل بمصالح نفسه ومرتزقته.

النجاة من الفتنة والخلاص من الكفار مطلبان ضروريان:

ينتج عن تسلط كل من أهل الأهواء والمحتل فـساد في الـدين وضرر عـلى الـنفس؛ فأهـل الأهـواء يفـسدون في الـدين ويـستبيحون الـدماء

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المعصومة، وكذلك الكافر المحتل يفسد في الدين والدنيا على تفاوت بينهما بحسب ظهور كل منهما، وتأثيره في الواقع ــ كما تقدم ــ؛ فكل منهما يُخِلُّ بالضروريات الشرعية؛ فاحتاج المقام إلى معرفة ترتيب الشرع لهذه الضروريات، وأيها آكد في التقديم والاهتمام؛ وإن كان جميعها يطلب طلب مقاصد وغايات.

ويطلب في نازلة العراق وغيرها من النوازل التي تتداخل فيها الفتن بالملاحم **حفظ الدين من ضلال أهل الأهواء أولاً ثم من كيد الكافر ثانياً.**

أما ما يتعلّق بحفظ النفوس البريئة؛ فيُطلب أولاً حفظها من اعتداء المحتل وظلمه عليها، ثم يُطلب حفظها من بغي أهل الأهواء عليها بحسب مراتب أهل الأهواء في الشرّ؛ إذ سلامة الدين تقدم على سلامة الأبدان، وهذا من حيث الإطلاق؛ أما التفصيل فله استثناؤه الذي يقرره أهل العلم والإيمان، ودليل هذا التقرير في النصّ القرآني التالي: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ فَقَالُواْ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [يونس: ٨٤ – ٨٦].

فقد بين هذا النص القرآني طريقة المؤمنين في الدفع في الحالة المركبة من الفتنة والملحمة، وبيان ترتيب الأولويات والضروريات في هذه الحال، وهو عند تأمل كلام أهل التفسير فيه يعدُّ أظهر نصّ يتنزل على

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

واقع العراق بعد الاحتلال:

قال أبو حيان الأندلسي ــ رحمه الله ــ: «والذي يظهر أنهم سألوا الله تعالى أنْ لا يفتنوا عن دينهم، وأن يخلصوا من الكفار، فقدموا ما كان عندهم أهم وهو سلامة دينهم لهم، وأخروا سلامة أنفسهم، إذ الاهتمام بمصالح الدين آكد من الاهتمام بمصالح الأبدان»[(١)].

وقال الرازي ــ رحمه الله ــ: «واعلم أن هذا الترتيب يدل على أنه كان اهتمام هؤلاء بأمر دينهم فوق اهتمامهم بأمر دنياهم»[(٢)].

وقال برهان الدين البقاعي ــ رحمه الله ــ: «وفي دعائهم هذا إشارة إلى أن **أمر الدين أهم من أمر النفس**»[(٣)].

قلت: والإتيان في الآية باسم الفاعل المشتق من ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، و﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ للتعليل، أي: طلب النجاة من الظلم والكفر معاً، وكذلك الإتيان بهما بصيغة الجمع لتعميم الحكم؛ أي: طلب الخروج من فتنة كل ظالم، والنجاة بالنفس من شر كل كافر؛ لكن على ترتيب حصول المصالح الضرورية التي أشار إليها المفسرون.

فرفع الضرر عن الدين يطلب أولاً سواء كان مصدره أهل

---

(١) تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي (٦/ ٣٤٩).

(٢) تفسير الرازي (٨/ ٣٣٤).

(٣) نظم الدرر، للبقاعي (٤/ ١٠١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الأهواء أو أهل الكفر، **وفتنة الدين أشدُّ من فتنة النفس بالقتل والتهجير.**

والمقصود أن النقص في فقه الأولويات ، ورِقَّةَ الدين، والعواطف الجياشة قد تضيّع كثيراً من المصالح الضرورية والمقاصد الدينية.

وهنا فائدتان :

الأولى: أن حفظ النفوس لا يكون إلا بسلامة الدين؛ فإذا فسد دين الرجل سهل عليه هدر الدماء بغير حق وانتهاك الأعراض.

الثانية: أن العدو المحارب لا يزول إلا إذا سلم دين المؤمنين لهم وصمدوا له واستماتوا في سبيله.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الثاني

الحلول الشرعية المنجية والتدابير السياسية الواقية

هناك جملة من الحلول الشرعية والتدابير الوقائية في السياسة الشرعية تنجي من الفتن، وتعصم من المحن، وتقلل الخسائر، وتضعف داعي الشرّ وتمنع بقاءه ودوامه، ونسوق منها ما نراه متعلقاً بأحوال العراق ونازلته؛ طلباً للسلامة، وإعانةً لأهل الإصلاح والفضل على رفع الظلم، وتثبيتاً للقائمين على العلم والعدل، ونصيحةً للراغبين في الاهتداء والنصح، وحرصاً على تدارك ما أمكن تداركه قبل فوات الأوان وتعطل مبادرات الإصلاح:

أولاً: إن خروج المحتل مرهون باجتماع الكلمة والاتفاق على الحقِّ أصالة وبالخطط السياسية الحكيمة تبعاً:

هذه الفتن والنوازل سببها الذنوب والخطايا فعلى كل طائفة أن تستغفر الله وتتوب إليه؛ فإن ذلك يرفع العذاب وينزل الرحمة؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، وقال: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

[يونس: ٩٨]، ومن علامات التوبة النصوح والإنابة الصادقة أن يتنازل أصحابها عن حظوظ أنفسهم وأمجاد ذواتهم رغبةً في الاجتماع على الحق وقصداً للمصلحة العامة وطلباً للنجاة، وعند هذا فقط ييأس المحتل من النصر وينقطع رجاؤه في البقاء؛ لا سيّما مع الخطط السياسية الحكيمة والتدابير الفطينة التي تلجئه للهروب وتجعله يستجدي مصالحه ويحفظ ماء وجهه بعد أن تأكد له فشل نظامه العالمي وذهاب هيبته الدولية.

لذلك؛ فإن تحقيق الحد الأدنى من الأمن في العراق كفيل بإذن الله بإرجاع كثير من الأمور إلى نصابها؛ فمن غير ضرورة الأمن في حدها الأدنى يكون خروج المحتل عبئاً ثقيلاً وتمهيداً لفتنة جديدة قد تأتي بالهلاك على ما تبقى، وتمهد لاحتلال آخر أنكى وأشدّ من الأول.

ومن هنا صار متعيّنا على صنّاع القرار في العراق أن يجعلوا تحصيل هذه الضرورة من أولى أولوياتهم في هذه المرحلة، وهم مطالبون بتحصيلها قبل خروج المحتل؛ وإلا فإن ترك المحتل الغاشم أرض العراق من غير أمن كارثةٌ عظيمة وبليّة كبيرة يتحمل جرمها وعظمها وفضاعتها المحتل أولاً، ثم الجاهلون بأولويات الشريعة والسياسة ثانياً.

ثانيا: المحنة لا تزول إلا إذا كان الدين كله لله:

بعض الناس يبغضون المحتل لفساد سيرته، أو من باب الوطنية أو القومية، أو لتضرر مصالحهم بوجوده...، وكل هذه المقاصد وغيرها

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وإنْ كانت فطرية صحيحة لكنها لا تستقل بوحدها بل هي تابعة للدين؛ **فنازلة العراق محنة أديان وأوطان معاً**؛ ولا تزول المحنة ولا تنكشف الغمة إلا إذا أخلص كل واحد عمله وسعيه وجهاده لله تعالى، وحرص على موافقة شرعه ودينه الحق الذي أنزله على نبيه ﷺ؛ كما وقع للثلاثة نفر الذين دخلوا الغار فأطبقت عليهم الصخرة وهم في الغار عندما اهتدى أحدهم فقال: «**كل واحد منكم يدعو الله بصالح أعماله**»[1]؛ فنجاهم الله بإخلاصهم لله تعالى وإحسانهم للخلق.

ثالثا: مصلحة العراق لا تقوم إلا برجلٍ قويٍ عادلٍ يجتمع عليه الناس:

المصالح الضرورية في كل زمان ومكان لها درجات ومراتب، وقد يتعذر تحصيلها جميعاً؛ فلا بد من تقديم الأهم فالأهم منها؛ ثم لا بد من معرفة:

المصلحة نفسها بماذا تقوم؟.

وعلى أي شيء تستند؟.

وما هي وسيلة تحصيلها؟.

بهذه الأمور فقط يدرك طالب الحقيقة جهة المصلحة؛ فلا يبقى له إلا أن يسعى إلى طلبها من مظانها، ثم يجمع الناس عليها لا على نفسه وهواه؛ وهذا هو منهج الإصلاح المضاد للفساد من كل وجه؛ كما قال

---

(١) جزء من حديث رواه الشيخان.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تعالى: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١].

ومصلحة العراق في هذه المرحلة لا تقوم إلا برجل جمع بين القوة والعدالة؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]، **فالأمة ــ كما هو مقرر عند أهل العلم ــ لا تنتفع من الضعيف التقي ولا من القوي الفاجر**، وعند تعذر الأمثل فيقدم من كان فجوره على نفسه وقوته للمسلمين؛ إذ **التفلّت الذي عمّ البلاد لا يزول إلا بالقوة، والظلم الذي ساد العباد لا يرفع إلا بالعدل**؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ: «فالواجب في كل ولاية الأصلح بحسبها؛ فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة قدم أنفعهما لتلك الولاية وأقلهما ضررا فيها؛ فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع ــ وإن كان فيه فجور فيها ــ على الرجل الضعيف العاجز ــ وإن كان أميناً ــ؛ كما سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو أحدهما قوي فاجر والآخر صالح ضعيف مع أيهما يغزى؟ فقال: «أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره على نفسه، وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين؛ فيغزى مع القوي الفاجر»، وقد قال النبي ﷺ: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»[(١)]...»[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري برقم (٢٨٩٧)، وصحيح مسلم برقم (١١١).

(٢) السياسة الشرعية، لابن تيمية ص(١٦).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

رابعاً: مصلحة أهل الإسلام لا تقوم إلا بالاتفاق على اختيار الأمثل فالأمثل منهم:

فيتعين في باب الولاية أن يختاروا أهل الدين والصلاح والعدل ممن لهم فقه في السياسة الشرعية، وخبرة في التراتيب الإدارية من غير ولاء حزبي ولا تعصب قومي؛ فأهل الإسلام ـ عموماً ـ وأهل السُّنة ـ خصوصاً ـ في محنتهم العظيمة هذه يحتاجون إلى منهجيّةٍ ربانيّةٍ واضحة، وقيادات واعية مخلصة، وسياسات دقيقة منضبطة، ومواقف عملية صادقة، وحلول واقعية مركزة، وخطط إعلامية تثقيفية نشطة، ومشاريع كبيرة هادفة تدور على تحقيق مصالحهم ودفع الظلم عنهم وتمنع استئصالهم وتفوت الفرصة على خصومهم.

فإن قيل: ما وصفته واشترطته ليس له وجود في الواقع، وقد لا تجده إلا في كتاب أو تحت التراب؟.

فيقال: الجواب عن هذا الاستغراب من وجهين:

أولاً: إحسان الظن بأهل الإسلام مطلوب على الدوام؛ ففي الأمة خيرٌ كثيرٌ وعطاءٌ وفيرٌ، لكن يحتاج إلى تفعيل وتثوير؛ كما أخبر الصادق المصدوق: «مثلُ أمتي مثلُ المطر، لا يُدْرى أوّله خيرٌ أم آخره»[1].

وثانياً: عند تعذر الكمال فيصار إلى الأمثل فالأمثل في كل باب، ثم

---

(١) سنن الترمذي برقم (٢٨٦٩)، وصحيح ابن حبان برقم (٧٢٢٦).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إذا تعذر الكمال في الآحاد فقد يعوّض بتعاون المجموع واجتماعهم على كلمة سواء.

فالسياسية الشرعية: مصالحها كلية، ومنافعها ضرورية، وثوابتها قطعية، لا يفرط فيها إلا جاهل بها أو معاد لها.

خامساً: أولويات لا بد منها في هذه المرحلة:

الواجبات الشرعية المتحتمة على أهل الإصلاح والإحسان في العراق الجريح من جميع الطوائف كثيرة ومتنوعة ومتجددة؛ وغالبها يدور على إزالة الشّر أو تقليله، والحفاظ على الموجود من الخير؛ لكن مع قلة الأعوان وضعف الطاقات وتراكم الأمواج قد يصعب القيام بجميع الوظائف والأعمال؛ فتعيّن على القائمين بالإصلاح تحديد الأولويات، ومنها:

السعي بكل ممكن لإعادة الأمن للحياة؛ والحفاظ على النظام الاجتماعي من الانحلال.

وتهذيب الأواصر النسبية والعلاقات العشائرية من التعصب والانحراف.

وتوفير الحاجات والمصالح الضرورية للناس.

ثم منع أهل الظلم والعدوان من تولي المناصب الدينية والسياسية والإدارية سواء من تقدم منهم أو من تأخر على حد سواء، وتمكين أهل العدل والخبرة من العمل والإصلاح بحسب الإمكان؛ وهذا هو

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

(**الاجتثاث الشرعي العادل**) وليس (الاجتثاث الطائفي السياسي الظالم) القائم على تعميم الأحكام، والمعاقبة الجماعية، وأخذ الرجل بجريرة غيره من غير نظر إلى الظروف والملابسات.

وتأتي أولوية أخرى لا تقل أهمية عما تقدم، وهي أن يحفظ على الناس دينهم وعقيدتهم من تشويشات الفتن وتشكيكات البدع؛ بمعنى أن يُعرف عوام الناس أن ما يجري في العراق من سفك الدماء بغير حق واعتداء على الحرمات ليس من الإسلام في شيء؛ وإلا فمع برود الفتنة وزوال المحنة يخشى على بعض الناس أن ينتقص دينهم بسبب ما رأوه من الهول وما نزل بهم من الهوان؛ بخاصّة إذا لم يميزوا بين الدين الحقِّ المنزل وبين التدين الباطل المحرف؛ فيظنون بالله ودينه ظن السوء حتى يقولوا: إن أهل التديّن لما سادوا أفسدوا، ولما حكموا ظلموا.

وما دروا أن الذين سادوا هم ليسوا أهلا للسؤدد؛ فمن آثارهم تعرفهم؛ كما قال الشاعر العربي:

لا يصلح النّاس فَوضى لا سَراة لهم

ولا سَراة إذا جُهَّالهم سادوا

تُهدَى الأمورُ بأهل الرأي ما صَلُحت

فإنْ تولَّتْ فبالأشرار تَنْقَادُ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فالتمييز بين وحي الشيطان ووحي الرحمن، وبين البدعة والسُّنة، وبين الهدى والضلالة هو من وظيفة أهل العلم العدول؛ كما أخبر النبي ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[(١)].

سادساً: ضبط مصادر التوجيه وتحديد المراجع العلمية والسياسية:

كل توجيه أو موقف سياسي أو فتوى لا تستند إلى حجج شرعية ثابتة، ولم يُتحرَّ فيها مصلحةُ المسلمين، أو كانت مثيرةً للفتن ومفرقةً للجماعة فهي ردّ لا عبرة بها ولا يبنى عليها حكم[(٢)].

وبخاصّة الفتوى؛ فإن مقامها في الشريعة رفيع، وأحكامها شرعية لا عقليّة؛ فلا ينهض بها إلا الراسخون في العلم أهل العدالة والديانة؛ لذا لا تجوز الفتوى بالرأي والتشهي واتباع الهوى؛ لا سيّما إذ تعلقت بدماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ومصالحهم الكبار ونوازلهم العظام؛ **والجناية العظمى على الأديان والأوطان أن يتكلم الجهّال في القضايا المهمة للأمة من غير علم ولا برهان، وقد يكون الحامل على هذا الجهل الأهواء الكامنة، أو الجهل بمقاصد الشريعة، أو توهم بلوغ درجة الاجتهاد**[(٣)].

---

(١) سنن البيهقي (١٠/ ٢٠٩). وهو حسن بشواهده.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٧/ ٣٠٢).

(٣) انظر: الموافقات، للشاطبي (٥/ ١٤٣).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ولو قام أحد الباحثين الثقات بجمع الفتاوى التي صدرت في نازلة العراق من قبل المتصدّرين للعلم والفتوى؛ لاجتمع له جزء كبير من البلايا والآراء الشاذة والأقوال المتناقضة الدالة بنفسها على نفسها.

ولْنذكر مثالاً ـ للنصح والبيان لا للتشفي والانتقاد ـ على الفتاوى الارتجالية الحماسية التي صدرت في نازلة العراق من بعض من حملتهم الغيرة المفرطة على الكلام في أمور لم ينضج عندهم فقهها، ولم يلتفتوا إلى مآلاتها وعواقبها؛ وهي تحريم الدخول في أجهزة الشرطة والجيش في بعض المناطق هكذا مطلقاً من غير تفصيل ولا اشتراط، ومن غير ملاحظة للمصالح والحاجات سوى تأويل واحد: وهو أن هذه الأجهزة أداة بيد الحكومة والمحتل.

وهذه الفتوى بإطلاقاتها وعموماتها وحماساتها قد أصابت طائفة من أهل العراق في دينهم وأبدانهم وأعراضهم وحولتهم إلى مهجرين عن ديارهم، وأفسدت عليهم اجتماعهم وأمنهم، وصاروا يسترجعون المفقود بعد أن كانوا من قبل أقوياء بالموجود؛ وجعلتهم يواجهون المجهول ويقفون أمام الأخطار بأفرادهم وآحادهم؛ هكذا من غير حكومة ولا شرطة ولا جيش ولا قوة.

وهي ـ عند التأمل ـ خرق للمألوف وإعراض عن الأسباب وجهل بالمعتاد، ويكفي أن تعلم ما حملته تلك الفتوى من الويلات أن تنظر إلى آثارها ونتائجها؛ بل أن تنظر إلى تراجعات أهلها تارة على

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

استحياء وتارة باستغفار.

ويحسن هنا أن ننبه إلى أن مصلحة تعليم الناس ما يميزون به بين الحق والباطل، مطلب مهم وشرط أساسي للعلاج والتهيئة لما بعد الفتنة والنازلة؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]؛ فمن غير العلم المحرّر والفهم المؤصّل يعمّ الخراب في بلاد الإسلام؛ كما قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ: «فما خراب العالم إلا بالجهل ولا عمارته إلا بالعلم، وإذا ظهر العلم في بلد أو محلة قلّ الشّر في أهلها، وإذا خفي العلم هناك ظهر الشّر والفساد، ومن لم يعرف هذا فهو ممن لم يجعل الله له نوراً»[(١)].

سابعاً: العمل السياسي المنضبط بالضوابط الشرعية جزء مهم من الحل:

على الرغم مما يحمله العمل السياسي ــ في عصرنا الحاضر ــ من محاذير عظيمة وتجاوزات كثيرة ومخاطر شديدة؛ فإن تركه جملةً والإعراض عن جميع الحلول السياسية قد يفوت مصالح دينية ودنيوية كثيرة؛ بخاصّة إذا علمنا أن تلك الحلول قد تتعين طريقاً لتحصيل الخير أو لدفع الشر، أو لدفع مفسدة كبرى بمفسدة صغرى؛ وهي بهذه المعاني

---

(١) إعلام الموقعين، لابن القيم (٢/ ٢٥٧).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تكون من باب الوسائل التي لها أحكام المقاصد؛ فلا تقصد لذاتها.

وعندما يكون العمل في ميدان السياسة خادماً لمقاصد الشريعة ومستنداً عليها؛ فهو ـ بهذا القيد ـ يكون جزءاً من الشريعة ووسيلةً من وسائلها؛ **فلا يحسن أن يدخل في السياسة إلا من يحسن العمل فيها، ويعلم من نفسه أنه قادر على تحمل أعبائها وأثقالها وأداء حقوقها؛ فأول السياسة الشرعية امتحان وتكليف، وأوسطها تجديد وتصحيح، وآخرها تمكين وتشريف؛ بخلاف السياسة البدعية؛ فأولها اغترار، وأوسطها ضلال، وأخرها نقمة ودمار.**

وعلى المريدين للإصلاح في العراق بعامة وأهل العلم منهم بخاصة أنْ يستبصروا السنن الشرعية والكونية في تغيير الواقع؛ وأن يدركوا السياسات الحكيمة في دفع الفساد الواقع والمتوقع؛ ويضعوا التدابير اللازمة والخطط المناسبة للتعامل مع مستجدات الأحداث وتوقعاتها؛ ويفرقوا بين الثوابت والمتغيرات بالنظر العقلي والاستدلال الشرعي.

ما لا يسع أهلَ السياسة الشرعية جهلُه :

ومما ينبغي التركيز عليه ـ في هذا الباب ـ أن يقال: إن من السياسة أموراً لا يسع أحداً من أهل الإصلاح الجهلُ بها سواء كان في العراق أو في غيره، أهمها :

الأول: ضرورة التفريق بين حالي الاختيار والاضطرار.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

على القائم بالواجب الشّرعي أن يفرّق بين حال الاختيار وحال الاضطرار؛ إذ الواجب هو اعتبار الأصلح عند الاقتدار.

أما عند الضرورة؛ فالاصطبار والإنكار بالأقل، يقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «فالواجب شيء والواقع شيء، والفقيه من يطبق بين الواقع والواجب وينفذ الواجب بحسب استطاعته؛ لا من يلقى العداوة بين الواجب والواقع؛ فلكل زمان حكم، والناس بزمانهم أشبه منهم بآبائهم، وإذا عمَّ الفسوق وغلب على أهل الأرض، فلو منعت إمامة الفساق وشهاداتهم وأحكامهم وفتاويهم وولاياتهم لعطلت الأحكام وفسد نظام الخلق وبطلت أكثر الحقوق، ومع هذا فالواجب اعتبار الأصلح فالأصلح، وهذا عند القدرة والاختيار، وأما عند الضرورة والغلبة بالباطل فليس إلا الاصطبار والقيام بأضعف مراتب الإنكار»[(١)].

الثاني: اعتبار مقادير المصالح والمفاسد بميزان الشرع:

إذ المصلحة ليست على ضرب واحد بل تتنوع بحسب الأمكنة والأزمنة والأحوال؛ فتارة تكون المصلحة الشرعية في القتال، وتارة تكون المصلحة في المهادنة، وتارة تكون المصلحة في الإمساك والاستعداد بلا مهادنة[(٢)]؛ فهي ليست على وتيرة واحدة كما قد يفهمها البعض؛ فمن الناس من جعل مطلبه وديدنه فقط في القتال والمقاومة،

---

(١) إعلام الموقعين، لابن القيم (٤/ ٢٢٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٥/ ١٧٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومنهم من لازم المهادنة، ومنهم من لازم الإمساك وعدم المشاركة؛ من غير نظر إلى مصلحة كل وقت، ومن غير التفات إلى الطريق الذي تتحصل به تلك المصلحة.

ونذكِّر ـ هاهنا ـ بأمر مهم: وهو أن الجلوس مع المحتل غير الجلوس له؛ ففرق ظاهر بين المداهنة وبين المداراة والملاينة لمصلحة المسلمين العامة؛ وفرق بين أن يجلس مع العدو أهل العدالة والخبرة في حوار المصالح العامة، وبين أن يجلس معه أهل الظلم والجهل في حوار المنافع الشخصية؛ وفرق بين أن تكون الجِلْسة تابعة للمصلحة، وبين أن تكون المصلحة تابعة للجِلْسة.

أما من منع مطلق الحوار مع العدو فقد خالف المعقول، وأعرض عن المنقول، وتعلّق بالشكليات، وأسس على العواطف والانفعالات، ونظّر بالأدبيات، وابتعد عن الواقعيات، ومن نظر في حوار النبي ﷺ مع المشركين في غزوة الحُدَيْبية أدرك ما نقول.

و يحسن التذكير ـ أيضاً ـ بأن الجهاد الذي تحتاجه الأمة والمؤسس على المفاهيم الشرعية الصحيحة هو أن يُفعل في كل وقت ما هو مصلحة ذلك الوقت؛ فليس الجهاد هو مجرّد قتل النفوس من غير مصلحة راجحة، ولا التترس بالأبرياء من غير مصلحة ضرورية كلية عامة؛ فالأمة لا تنتصر بالعمليات العسكرية التي يقتل فيه اثنان مقابل العشرات بل ربما المئات وبعدها هدم البيوت بالجرارات، وقطع الطرق

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

والمواصلات، وتعطيل المصالح والضرورات.

الثالث: تفويت المصالح الجزئية الخاصّة لأجل المصالح الكلية العامّة:

أرباب السياسة العادلة وعقلاء الأمم هم الذين فوتوا كثيراً من المصالح الشخصية الخاصة من أجل رعاية المصالح الكلية العامة وحفظها؛ فتخلّقوا بالبذل والإيثار، واتصفوا بالعفة والصبر، وتميّزوا بالشجاعة والإقدام، وأمروا بالعدل والإحسان، وحرصوا على ادخار أرصدتهم للسعادة الأخروية، وسألوا تعويض ذنوبهم بالحسنات الماحية؛ والأمة لا تنهض ولا ترجع إليها العافية إلا بهذا الصنف من الناس.

وهذه السياسة الفاضلة التي ساسوا بها الأمة لم تلههم عن النظر في المصالح الجزئية الصغار؛ **فإذا كان بالإمكان القيام بالمصالح الجزئية من غير مزاحمة للكلية فلا حرج**؛ إذ جنس المصلحة الدينية مطلوب على الدوام؛ وانظر ــ يا رعاك الله ــ كيف أن النبي ﷺ قَالَ: «إني لأدخل في الصلاة أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي؛ مخافة أن تَفْتَتِن أمه»[1]؛ فراعى مصلحة الأم في مقام مصلحة الجمعة والجماعات.

---

(١) الجمع بين الصحيحين، للحميدي برقم (١٨٩٤).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الرابع: عدم الاسترسال في التوقعات والظنون والمحتملات:

السياسي الحاذق هو الذي يتعامل مع التوقعات بحذر شديد، ولا يؤسس مواقف مصيرية على المحتملات، ولا يعلق الآمال على المظنونات، ولا يسترسل بالخواطر والشهوات، ولا يجنح إلى التكلُّف والتأويلات، ولا يغفل عن وظيفة الوقت وواجبه، ولا يستعجل النتائج ولا يستبطئ النصر، ولا يظن أن كل عارض في السحاب محمَّل بالأمطار؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤].

وهنا تذكير مهم، وهو ضرورة التفريق بين التفسيرات الشّرعيّة والعلميّة للأحداث السياسية وبين التفسيرات الضعيفة والبعيدة عن الحقيقة، أو تلك التحليلات الإخبارية المسيّسة والموجهة لأغراض معينة؛ فالسياسة العادلة ليست ثرثرة كلامية ولا مجرّد تصريحات إعلامية أو بيانات صُحفية؛ بل هي منهج مترابط من الضرورات الشرعية والمصالح الكفيلة لصلاح الحياة والعمران، ونظام عام ثابت له وسائله ومقاصده وأحكامه وأدواته ومادته ورجاله.

الخامس: تحصين النفس من وساوس السياسة وتخيّلاتها ومغرياتها:

والسياسي الذي أخلص عمله لله تعالى والصادق في حديثه يبتعد عن وساوس السياسة وتخيلاتها وأمجادها الشخصية؛ بخلاف ضعيف النفس وقليل المروءة إذا اشتغل في السياسة فلا يقف طموحه إلا عند

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الرئاسة، ولا تنتهي تطلعاته إلا على كرسي الوزارة حتى لو نازع الأمر أهله وشقّ عصا المسلمين، وللأسف فإن هذا الحرص على المناصب السياسية قد يضيّع الكثير من المصالح الشرعية؛ لذلك قد يكون الأصلح ــ في بعض الأوقات ــ أن يعمل المصلح بعيداً عن الأضواء الكاشفة والمغريات الزائلة؛ ليكون عاملاً بنقاء وخفاء يصلح ما أفسده الناس، ويقوِّم ما تحت يديه من العباد، ثم قد يجد في نفسه عدم الأهلية أو القدرة على الاستمرار والدوام؛ فيستقيل من منصبه حرصاً على تقديم الأصلح، وصوناً لماء الوجه.

ومن تمام الإصلاح في السياسة الشرعية السعي لإغاثة الملهوف، وسدّ حاجة المحتاج، والقيام على ضرورات الأرامل والأيتام من باب التسابق في الخيرات والتنافس في الطاعات بعيداً عن نجوى السياسة ومخاطرها؛ كما قال تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]؛ فمن يخشى على دينه ونفسه من مخاطر السياسة، أو يعلم من نفسه أنه ضعيف القلب فيها، أو لا يحسن السير في أوديتها؛ فليتخذ من الإصلاح الاجتماعي أو العمل الخيري أو التعليم الديني سبيلاً له بعد أن يتأكد من أهليته فيها؛ وإلاّ فالاشتغال بخاصة نفسه وأهله أسلم له وأحوط.

ويجزم كل مطلع بصير أن واجب الوقت عند سكون الفتنة في

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العـراق وزوال نقمـة الاحـتلال ـ وهـو قريـب بـإذن الله ـ هـو في الإصلاح الـديني والاجتماعـي المنـضبط بـضوابط الـشرع والمحـصن بالفهم الصحيح والذي يدار بأهل الخبرة والدرايـة والقـائم بـإشراف أهل العدل والأمانة، وهذه هي باكورة عمـل المـصلحين بعـد حـصاد الفتنة وكشف الغُمّة بإذن الله.

الأمر السادس: الثبات في المواقف العصيبة والدقة في صناعة القرار:

والسياسي الحذر في العراق وفي غيره عليـه أن يحتـاط ويحـذر مـن المراهقة السياسية في العمل، والمشاطرة المصلحية بين الكتل، والمخادعة التكتيكية من جانب العدو؛ فالتقلب في المواقف، والمزاجية في صـناعة القرار، والتعامل مـع قـضايا الأوطـان عـلى أسـاس تقـسيم الكعكـة بفدراليات مفرِّقة وتقسيمات استعمارية مدمِّرة، والتعلق بوعـود كاذبـة وشعارات خادعة، وترك العمل بالممكن المتاح وانتظار البعيد المحـال: كلها أمور تعصف براكبيها في أمواج السياسة الظالمة.

تكميل مقصود الرسالة بالنصح والإرشاد:

إتماماً لمقصود هذه الرسالة، وتكميلاً للنصيحة، وخوفاً من فوات الوقت، وطمعاً في هداية الخلق، أورد بعض النصائح والإرشادات على سبيل الإيجاز عسى أن تجد طريقها إلى القلوب والآذان:

- العمل الـسياسي في وقتنـا الحـاضر دروبـه كثـيرة ومنحنياتـه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

خطيرة، فيتعين على أهل الإصلاح أن يكونوا على حذر من السقوط وفي مأمن من الهبوط؛ فلا يسلكونه إلاّ لدفع ضرورة أو لمنع شر أكبر.

- المشاركة في الانتخابات بقصد دفع أهل العدوان والظلم عن تولي المناصب وتمكين أهل العدل والإيمان منها واجب شرعي لا يجوز تركه.
- تقاعس المنتسبين إلى السُّنة عن اختيار من يمثلهم من أهل الأمانة والديانة والخبرة أمر خطير يفضي إلى تضيع حقوقهم وتمكين أعدائهم وقد يؤدي إلى استئصالهم وإبادتهم.
- ينبغي التعامل مع الانتخابات في هذه المرحلة على أنها وسيلة من وسائل الدفع عنهم، وسبب مهم من أسباب التحول من الفوضى إلى النظام؛ فالكلام فيها من باب الكلام في الوسائل والأسباب والرخص والضرورات؛ عليه ينبغي تركيز الأصوات في الانتخابات على من تقوم به المصلحة العامة، ويُظن أنه قادر على إعادة الضرورات إلى أهلينا في العراق، وبه تحفظ حياة أهل السُّنة من الزوال؛ **فهاهنا جملة مصالح:**

منها: مصلحة إعادة الأمن والضرورات إلى العراق.

ومنها: مصلحة حفظ أهل السُّنة من الزوال والاستئصال.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومنها: مصلحة الحفاظ على وحدة البلاد.

ومنها: مصلحة السعي الجاد لإطفاء الفتنة والاقتتال.

ومنها: مصلحة العمل الخالص لرفع الاحتلال وإزالة آثاره.

هذه هي الاعتبارات والمصالح الضرورية التي يتم اختيار المرشحين على ضوئها من غير اعتبار حزبي ولا ولاء قومي.

وتقع على عاتق كل أبناء السُّنة الذين يرحمون الخلق ويتحرون الحق مسؤولية شرعية عظيمة في اختيار من يمثلهم على هذه الاعتبارات؛ وأن يحرصوا على جمع كلمتهم على هذا الأساس، و التسامح مع غيرهم من الطوائف الأخرى، وأن لا يعاملوهم بأصولهم بل بشريعة الله القائمة على تحري العدل والإحسان والمؤسسة على الرحمة والإنصاف؛ بعيداً عن روح التشفي والانتقام وتركاً لطلب الثأر والقصاص؛ **بل عليهم في معاملة غيرهم أن يحرصوا ـ حرصاً شرعياً ـ على إعانة جميع الطوائف والملل الأخرى على الخير وما فيه مصلحة العراق**؛ وإلاّ فمن كابر عن هذه الإعانة فهو جاهل بالسُّنة وحقيقتها وتاريخ أعلامها وسيرة حكامها؛ فقد قال النبي ﷺ في غزوة الحُدَيْبية عن المشركين: «والذي نفسي بيده لا يسألوني خُطَّةً يُعَظِّمون فيها حرمات الله؛ إلا أعطيتهم إياها»[1].

---

(١) صحيح البخاري برقم (٢٥٨١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فهذه الموافقة للمشركين مع ما هم فيه من الشرك والكفر المحض؛ فكيف الحال بمن كان من أهل القبلة؟! فإعانته على الطاعة أولى وأحرى.

مخاوف من قطّاع الطريق:

محاذير أربعة إذا لم يُنتبه إليها فستكون الانتخابات، أو أي عمل سياسي في العراق فتنة عظيمة ومحنة جديدة، وهذه المحاذير هي:

أولها: لا تعاقب بصوتك؛ لأن الترشيح أمر ديني شرعي وليس أمراً مزاحياً أو تشهياً؛ فمما يفسد الانتخابات أن تعاقِب بعض المرشحين فتمنعهم صوتك لا لعدم صلاحيتهم بل من باب التنكيل والعقوبة بهم؛ فتفضي عقوبتك إلى اختلال المصالح وعدم انتظامها.

لهذا ينبغي الحذر الشديد من جعل الانتخابات أو أي سلوك سياسي محاكمةً لفصل النزاعات وبالتالي نقع فيما وقع فيه بعضهم من (تصفية الحسابات) على أساس جزئيٍّ ضيقٍ من غير مراعاة للمصالح الكلية.

الثاني: يجب أن يُعلم أن التزوير والتلاعب في العملية السياسة من أي جهة من الجهات انتهاك للقيم وتضييع للحقوق وتطويل لأمد الفتنة.

الثالث: الانتخابات لا تجري تحت بارقة السيوف ولا على أصوات التفجير؛ بل تحتاج إلى أن يحرص الجميع على توفير الأجواء الأمنية الصالحة؛ بغية أن يتمكن الجميع من الإدلاء بأصواتهم.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ورابع المحاذير: الحذر مما وراء الحدود من وثائق مزورة، وتوجيهات مسيّسة، وخطط جاهزة، وقنوات متلفزة تريد بالعراق وأهله الدمار والفتنة..

مصلحة الكافر لا تقوم إلا بدنيا المؤمن:

وهنا نذكر بفائدة مهمة ولطيفة دقيقة ـ وقد أشرنا إلى بعضها فيما تقدم ـ؛ وهي أنّ مصلحة الكافر لا تقوم إلا بدنيا المؤمن، وهذه حقيقة شرعية وكونية ينبغي أن توظف في دفع شره أو تقليل خسائره؛ فإن الله تعالى ـ لحكمة عظيمة ـ جعل في بلاد المسلمين ـ عبر العصور ـ من الثروات الطبيعية الظاهرة والمخبوءة ما تتوقف عليها حياة الكفّار ومصلحتهم الدينية والدنيوية؛ فصاروا تبعاً للمسلمين في الدين والدنيا؛ كما قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فإن المسلمين مستغنون عنهم وهم إلى ما في بلاد المسلمين أحوج من المسلمين إلى ما في بلادهم، بل مصلحة دينهم ودنياهم لا تقوم إلا بما في بلاد المسلمين»[1].

ولو تفطّن المصلحون من صنّاع القرار في العراق لهذه الحقيقة، ووظّفوها في خدمة الأحداث، واستعملوها كنقاط ضغط في الحوار، وسخروها في الصالح العام؛ ولم يتنازلوا عنها بالفتات من الأقوات والأرزاق، ولم ينقلوها إلى أرصدة الجيران؛ لأضحت احتلالاً للمحتل

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/ ٦٤١).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وعقوبةً للباغي المغتر.

ومن المعلوم أن العدو الطامع يدرك أن دنيا العراق أغنى دنيا في العالم؛ فلا يدعها بيسر وسهولة؛ فلا بد من مواجهته بسلاح الاقتصاد، وبيعه النزر اليسير من الفضلات من أجل الحفاظ على الاستقلال.

لكن ما يخشى على دنيا العراق أن تبقى بيد السُرّاق... وتدار من قبل تجار الحروب والأزمات.

وأخيراً:

إن قوة الله فوق كل قوة، وإن رحمته خيرٌ من كل رحمة، وإن من عدله الانتقام من الظالم للمظلوم: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ ۖ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ [طه: ١١١].

فلنحسن الظن بالله، ولنفوض الأمر إليه، ولنأخذ بوسائل البقاء، والاستعداد للسير في طريق الإصلاح، والإعداد الصحيح لرفع البلاء.

ولتطمئن حرائر العراق من الثكالى والأرامل والأيامي على مستقبلهن؛ فإن الله لا يضيّع المؤمنين، وأنّ فَرَجَه ـ بإذن الله ـ آت، وأن موعوده للمستضعفين في الأرض لا يتأخر ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦].

وليعلم المجرمون المصرّون على الظلم والطغيان أن مكرهم على أنفسهم ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٣].

وليتذكر الطالبون للفوز شروط النصر والنجاة؛ فإن الله تعالى ينصر من ينصره، ويثبت من يتوكل عليه، ويعين من يخلص له الدين: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

وقد كان وليكن دعاء المؤمنين في محنتهم هذه: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [يونس: ٨٥ - ٨٦].

وليكن تضرعنا إلى الله تضرع إنابة وخضوع وإقرار بالتوحيد واعتراف بالتقصير والذنوب؛ كما تضرع يونس عليه السلام ـ وهو من الأنبياء الذين أرسلهم الله إلى أهل نينوى ـ؛ فقال تعالى على لسانه: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧ - ٨٨].

اللهم ثبت الصالح من أهلينا، واهدِ الضال منهم إلى سواء السبيل.

تم بحمد الله

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فهرس المحتويات

مقدمة: ٧

الباب الأول: نوازل الفتن: آدابها، علومها، طرقة إزالتها ١٥

تمهيد: ١٧

الفصل الأول: آداب النازلة وأخلاقها ٢١

الفصل الثاني: فتاوى النازلة وعلومها ٢٩

المطلع الأول: أكمل الطرق وأرشدها في دفع النوازل هي طريقة الجيل الأول: ٢٩

المطلع الثاني: لا يتمّ العلم بأحكام النوازل إلا بمعرفة الواجب وفهم الواقع: ٣١

المطلع الثالث: الجواب على النازلة منوط بالعلماء: ٣٥

الفصل الثالث: دفع الفتنة ورفعها ٥١

الضابط الأول: دفع الفتنة أسهل من رفعها: ٥٢

الضابط الثاني: دفع الفتنة بغير طريقة الشرع يوقع في فتنة أخرى: ٥٣

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الضابط الثالث: الإعراض عن الفتن أفضل من مقاومتها،
والصبر عليها خير من الخوض فيها: ٥٥
الضابط الرابع: السَّيف عند أهل الشَّرع تابع للعلم: ٥٧
الضابط الخامس: حفظ رأس المال في الفتن مقدم على السعي نحو
تحقيق الأرباح: ٦٠
الباب الثاني: العراق بعد الاحتلال..... ٦٥
الفصل الأول: احتلال العراق بين ظلم أهل السياسة وفجور أهل البدعة..... ٦٧
منشأ الخطأ ومقدماته: ٦٧
لا يسلَّط الكافر على بلاد الإسلام إلا من فتنة بين المسلمين : ٦٨
العراق بعد الاحتلال: محنة الوطن والدين:..... ٧١
العناصر الخطيرة التي ركبت منها الحلول:..... ٧١
التزاوج بين السّياسة الجائرة والبدعة الفاجرة: ٧٦
ما يجري في العراق مركّب من ملحمة وفتنة: ٧٨
فساد أهل الأهواء أشدُّ ضرراً من فساد العدو المحارب: ٨٠
النجاة من الفتنة والخلاص من الكفار مطلبان ضروريان: ٨٢

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفصل الثاني: الحلول الشّرعية المنجية والتدابير السّياسية الواقية ٨٧

أولاً: إن خروج المحتل مرهون باجتماع الكلمة والاتفاق على الحقِّ

أصالة وبالخطط السياسية الحكيمة تبعاً: ٨٧

ثانيا: المحنة لا تزول إلا إذا كان الدين كله لله: ٨٨

ثالثا: مصلحة العراق لا تقوم إلا برجلٍ قويٍ عادلٍ يجتمع عليهالناس: . ٨٩

رابعاً: مصلحة أهل الإسلام لا تقوم إلا بالاتفاق على اختيار الأمثل

فالأمثل منهم: ٩١

خامساً: أولويات لا بد منها في هذه المرحلة : ٩٢

سادساً: ضبط مصادر التوجيه وتحديد المراجع العلمية والسياسية: ٩٤

سابعاً: العمل السياسي المنضبط بالضوابط الشرعية جزء مهم من الحل: ٩٦

ما لا يسع أهلَ السياسة الشرعية جهلُه: ٩٧

تكميل مقصود الرسالة بالنصح والإرشاد:.....١٠٣

مخاوف من قطّاع الطريق: ١٠٦

مصلحة الكافر لا تقوم إلا بدنيا المؤمن: ١٠٧

فهرس المحتويات: ١١٠

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هذا الكتاب

كلمة ناصحة ورسالة واضحة إلى أهل العراق برجاله ونسائه وشيوخه وشبابه، وحكامه ومحكوميه، وظالميه ومظلوميه، ومفكريه وعلمائه، ومتفقهته وأجناده، ومحتله وجاره؛ ليعلم الجميع طريقة الشرع الحنيف وسياسة الدين القويم في نازلة جسيمة وواقعة عظيمة حلّت بهم تصدعت لها القلوب وذرفت منها العيون وحارت فيها العقول...

تناول المؤلف في الباب الأول: آداب النوازل والفتن، ومنهج الإسلام في استظهار علومهما، وطريقة الشرع في دفعهما ورفعهما؛ ثم تناول في الباب الثاني ـ بشيء من التفصيل ـ ما حلّ بالعراق ـ بعد الاحتلال ـ من النوازل والأحداث؛ مبيّناً الدوافع والأسباب، وما ترتب على التزاوج بين السياسة الظالمة والبدعة الفاجرة في التبعات والآثار؛ وختمه بذكر جملة من الحلول الشّرعيّة والتدابير الوقائيّة في السيّاسة الشّرعية تنجي من الفتن، وتعصم من المحن، وتقلل الخسائر، وتضعف داعي الشرّ وتمنع بقاءه ودوامه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com